

# الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات

تأليف

العلامة نعمان ابن المفسر الشهير محمود

الأكوسي

(1252-1317)

حققه وقدم له وخرج أحاديثه وعلق عليه  
محمد ناصر الدين الألباني

## بسم الله الرحمن الرحيم

### تقديم

الحمد لله، رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد النبي الامي الأمين، وعلى آله وصحبه الميامين، وكل من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فهذه هي الطبعة الثالثة من كتاب "الآيات البيئات" للشيخ نعمان الألووسي،

رحمه الله تعالى، بتحقيقي وتخريجي، في ثوب جديد، زاهٍ مشيب، قام عليها الأخ الفاضل الأستاذ زهير الشاويش، جزاه الله خيراً، رغبة منا في توسيع دائرة نشره وتوزيعه في البلاد الإسلامية، بعدما تبين للعديد من أهل الفضل والعلم أهمية موضوعه، واحتياج الجماهير إلى الاطلاع عليه، لا سيما من كان منهم لا يزال يعيش في أحوال الجاهلية الأولى، من الاستغاثة بغير الله والاستعانة بالأنبياء والصالحين الأموات وغيرهم من عباد الله، متوهمين أنهم يسمعونهم حين ينادون، وأنهم على الاستجابة لهم قادرون، غير آبهين بما في القرآن الكريم والسنة الصحيحة من آيات بينات، ونصوص قاطعات، بأن الأموات لا يسمعون، وأنهم، لو فرض سماعهم، فإنهم لا يستجيبون، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسئَلْتَهُمُ الذُّبَابُ شَيْئاً لَا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ \* مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَعَزِيزٌ [الحج: 73-74].

وقال: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ \* إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ [فاطر: 13-14].

إلى غير ذلك مما شرحناه في مقدمة الكتاب شرحاً استفاد منه الكثير من المسلمين الطيبين، وهدوا بذلك إلى الصراط المستقيم، بعد أن كانوا في ضلال مبين، فله تعالى

وحده الحمد والمنة على ما أنعم علينا وهدانا، وهدى بنا.  
 قُلْ أَتَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا  
 وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ  
 الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ  
 لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُوهُ إِلَى الْهُدَىٰ أُتِيَ اللَّهُ أَنَّهُ هَدَى اللَّهُ هُوَ  
 الْهُدَىٰ وَأَمْرًا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝  
 [الأنعام: 71]. وهو سبحانه، المسؤول أن يجعلنا والمحبين  
 لنا فيه، والسالكين معنا على كتابه وسنة نبيه من الذين قال  
 عنه في قرآنه: ۝ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ  
 نَفْسًا

إِلَّا وَسَعَهَا أَوْلِيكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ \* وَتَزَعْنَا مَا  
 فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ  
 لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ  
 جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تَتَّكُمُ الْجَنَّةُ أَوْ رِثْمُوهَا بِمَا  
 كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝ [الأعراف: 43].

هذا، وقد أجريت بعض التعديلات الطفيفة على بعض  
 تعليقات الكتاب، على ضوء

ما كنت أشرت إليه في المقدمة، مما استفدته من  
 النسختين البغداديتين من نسخ الكتاب،  
 كما أضفت إليها تعليقات أخرى وفوائد جديدة، ولكم تمنيت  
 أن ألحق بالكتاب نفسه تلك الزيادات التي أشرت إليها ثمة  
 مما في النسختين المشار إليهما، ووعدت فيها باستدراكها  
 في طبعة أخرى إن شاء الله تعالى، ولكنني - مع الأسف -  
 لم أتمكن من ذلك، لا في الطبعة الثانية، ولا في هذه  
 الثالثة. أما في الثانية فلأنها طبعت على طريقة التصوير  
 (الأوفست)، فهي

طبق الأولى إلا في مواطن يسيرة أمكننا - بصعوبة -  
 تعديلها، كما ألمحت إلى ذلك هناك.  
 أما في هذه الطبعة، الثالثة، فقدّر الله أن أكون بعيداً عن  
 مكتبتي وأصولي، بل وعن داري وأهلي؛ لأمر خارجة عن  
 إرادتي، وقد شرحت ذلك في مقدمتي لكتاب "رفع الأستار  
 لإبطال أدلة القائلين بفناء النار"، للإمام العلامة محمد بن

إسماعيل الصنعاني<sup>(1)</sup> صاحب "سبل السلام" فالله تعالى أرجو أن يمكنني من القيام بالاستدراك المشار إليه في طبعة آتية إن شاء الله تعالى.

ذلك. وبيناً أنا أعدُّ الكتاب وأهيه لهذه الطبعة الثالثة أهدى إليَّ أحد الشباب المؤمنين الذين تعرفت عليها هنا في بيروت كتباً صغيراً، من تأليف متعصب من متعصبي الحنفية الحاسدين الحاقدين من أهل الشمال، خصه بالرد على السلفيين الداعين إلى اتباع الكتاب والسنة، وترك التعصب للأئمة، مسمىً كتبه هذا بـ "أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء رضي الله عنهم".

وهذا العنوان وحده ينيك، أيها القارئ الكريم، عن مبلغ تقدير واضعه للحديث النبوي،

أما مضمونه فهو صد صريح عن اتباع الكتاب والسنة، ودعوة مكشوفة إلى الجمود على التقليد لإمام واحد من الأئمة وليس إلى اتباعهم والأخذ بما وافق السنة من أقوالهم، كما هي دعوتهم، التي كنت شرحتها في مقدمة كتابي "صفة صلاة النبي ﷺ" اعتماداً مني على أقوالهم وأقوال بعض من جاء بعدهم من أتباعهم. فأبى هذا الظالم لنفسه، والمخالف لأئمة، بله الكتاب والسنة، إلا إثارة العصبية المذهبية من جديد، تحت ستار دفع "سوء الظن بالأئمة

وتشويه سيرتهم العلمية والعملية، مع الترفع عليهم...".

وكذب — والله — هو ومن وراءه فليس هناك مسلم يسيء الظن بالأئمة، ومقدمتي المشار إليها أكبر دليل على ذلك<sup>(2)</sup>، ولكن أمثال هؤلاء المتعصبين لا يخشون الله ولا يستحيون من الناس، ولذلك فهو في الحقيقة يرد على أناس لا وجود لهم، إلا في مخه، فإنه يصفهم تارة (بالمطاولين المتعالين المنتهكين لحرمان السلف رغم الإلتساب إليهم وإنما هو الشرود والمروق)، وتارة (بالمتفردون المشوشون) وأخرى بـ (أدعياء الدعوة) ونحو

(1): وأملنا بالله عز وجل أن يبسر للأخ الأستاذ زهير الشاويش طبعه قريباً إن شاء الله في مكتبته الإسلامي العامر.

(2): أنظر فصل "أقوال الأئمة في اتباع السنة وترك أقوالهم المخالفة لها".

ذلك من الافتراءات والأكاذيب المعروفة، عنهم يتهمون بها الأبرياء، ليضل بها المقلدون الأغبياء، وهم كَأَنُوهَا أَحَقُّ بِهَا وَأَهْلَهَا [الفتح:26]. ولكن صدق المثل: (رمتني بدائها وانسلت).

وإذا أتتكَ مذمتي من ناقص فهي الشهادة لي بأني كامل ولو أن هذا الرجل كان مخلصاً في رده، غير متعصب لمذهبه، - ولا أقول: لمذهب إمامه - لنقل من "المقدمة" المشار إليها كلامي الذي يراه خطأ ورد عليه، وقارع الحجة بالحجة. وحين ذلك يتبين الحق لكل ذي عينين.

أما أن ينقل قولاً عن بعض الأئمة نحن نعتقد بها، من قبل أن يتمكن هو أن يسطر في العلم سطرأ واحداً، ويوهم الناس أننا نخالفهم في ذلك، فهذا ليس شأن من يريد الحق بكتابته، وحسبك دليلاً هذا التعليق الذي سيأتي في الكتاب (ص 38)، فإنك إذا قابلته بما أشرت إليه من النقول، يتبين لك جلياً أنها غير واردة علينا، بل نحن سبقناهُ إلى الأخذ بها، وغنانا الله عن أن نحتاج فيها إلى أحد من المقلدين المتعصبين العمي! ونقولاً أخرى لا علاقة لها بموضوع دعوتنا إطلاقاً لأننا بحمد الله إنما ندعو إلى اتباع الكتاب والسنة، مع احترام الأئمة، والاستفادة من علومهم، كما هو مصرح به في "المقدمة" وبعض ما ينقله إنما هي أقوال وشروط لم توضع من أئمة مجتهدين، وإنما من بعض أتباعهم المقلدين بإعترافهم، فهي لا تلزم أحداً منهم، أعني المقلدين لأن واجبهم إنما هو تقليد إمام مجتهد كما هو مصرح به في أصولهم، فكيف يُلزم بها، أو يصح أن تقام الحجة بمثلها على من يصرحون بوجوب اتباع الكتاب والسنة وإن خالف المذهب، بل إمام المذهب المجتهد؟! وهنا نقطة هامة أرجو الإنتباه لها وهي: أن هذا المتعصب الهالك، لو كان يدعو من يفتری عليهم الأكاذيب، أن لا يخرجوا في اتباعهم عما اتفقت الأئمة - جميعاً - عليه من الأحكام، لكانت دعوته موضع تقدير واحترام، ذلك لأننا نحن الذين ندعو إلى هذا، ولكن بتوسيع

رحمة الله، واعتقاد أن العلم ليس محصوراً في أئمة أربعة، ولكنه هو إنما يدعو أن يظل كل مسلم في مذهبه الذي نشأ عليه، مهما كان دليل المذهب المخالف له قوياً لديه.

وقد يستغرب بعض القراء هذا، ولكن إذا اطلع على كلامه الصريح في ذلك فسيقول معي:

(إنا لله وإنا إليه راجعون)! قال (ص 40):

(فإذا كان — السبكي قد حصل له هذا التردد — وهو بهذه

المنزلة في العلم — فهل يجوز لمن هو دونه أن يتمسك بظاهر كلام الشافعي رضي الله عنه ويسرع إلى العمل بما

صح من الحديث، مشوشاً على نفسه وعلى غيره من

الناس، متظاهراً أنه يعمل بمقتضى قول إمام معتبر من

أئمة المسلمين معتمداً عندهم، فلم ننكر عليه؟

أفلا يحق لنا أن نعتبر من واقع غيرنا فنثبت عند أقوال

الإمام الذي يسر الله تعالى لنا

الإقتداء به منذ أول نشأتنا؟!

هذا نص كلامه، وهو يذكرني بأحد الدكاترة من المتعصبين للمذهب الشافعي حيث كان يصرح بأنه يفخر أو يحمد الله، على أنه مقلد! (فاعتبروا يا أولي الألباب).

وظني أن هذا المقلد وذاك، على ما بينهما من الخلاف

في الأصول والفروع، إلا في التقليد الأعمى، فهما يلتقيان

في التمسك به والدعوة إليه، يجهلان أو يتجاهلان أن

(المقلد) يساوي عند العلماء: الجاهل، ولذلك نصوا على

أنه لا يجوز أن يولى القضاء! بل قال بعض أئمة الحنفية

المتقدمين، وهو العلامة أبي جعفر الطحاوي: (لا يقلد إلا

عصبي أو غبي)!

فما حيلتنا مع اناس ندعوهم إلى اتباع الكتاب والسنة لنجوا

بذلك من العصبية المذهبية، والغباوة الحيوانية، فيأبون

علينا إلا أن يستمروا على عصبيتهم وغباوتهم! وليس هذا

فقط، بل ويدعوننا والناس جميعاً إلى أن نقلدهم لنصير

ضالين أغبياء مثلهم!! وهنا أتذكر أن من السنة أن يقول

المعافى إذا رأى مبتلى: (الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك

به، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً)! ومما لا شك فيه

أن المبتلى في دينه، أخطر من المبتلى في بدنه!

واعلم أيها القارئ الكريم ان ما ألزمتنا به المقلد من  
الجهل والغبوة لازم له، إلا إذا استجاب لقوله تعالى: ﴿قَائِنٌ  
تَتَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ  
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ﴾ [النساء: 59].

فإن فعل في كل خلاف بينه وبين مذهبي أو سلفي، فقد  
صنع مثل صنعنا وانضم إلينا،  
وخالف كل ما بنى عليه "كتيبه"، وذلك ما نرجوه له ولكل  
متعصب هالك، وإن لم يقبل  
وقال: الآية المذكورة، الخطاب فيها موجه إلى أهل العلم  
ولست منهم، فقد لزمه ما ألزمتنا،  
بل الزمه العلماء، من الجهل والغبوة (وعلى نفسها جنت  
براقش)!

لقد غرر صاحب ذلك الكتيب بكثير من قرائه، حين نقل  
تلك النقول عن العلماء، مؤيداً بها دعوته للتعصب  
المذهبي، مع أنها ليست حجة فيما ذهب إليه كما ذكرنا،  
فإنه تعامى عن نقول أخرى عنهم، كنا ذكرناها في "مقدمة  
صفة صلاة النبي ﷺ" منها ما نقله الإمام النووي عن أبي  
عمرو بن الصلاح قال: (فمن وجد من الشافعية حديثاً  
يخالف مذهبه، نظر إن كملت آلات الاجتهاد فيه مطلقاً، أو  
في ذلك الباب أو المسألة، كان له الاستقلال بالعمل به،  
وإن

لم تكمل وشق عليه مخالفة الحديث بعد أن بحث فلم يجد  
لمخالفه عنه جواباً شافياً، فله العمل به، إن كان عمل به  
إمام مستقل غير الشافعي، ويكون هذا عذراً له في ترك  
مذهب إمامه هنا، وهذا الذي قاله حسن متعين. والله  
أعلم).

فهذا الإمام ابن الصلاح، يتكلم عن من لم تكتمل آلات  
الاجتهاد فيه، أمثال جماهير العلماء  
اليوم، فقد أجاز له العمل بالحديث المخالف لمذهبه، إن  
كان عمل به إمام مستقل غير الإمام  
الشافعي!

فنسأل الآن ذلك المتعصب الجائر، لماذا لم يتعرض لهذه المسألة التي أجازها الإمام ابن الصلاح وأقره الإمام النووي عليها، وهي التي نسميها نحن: (الاتباع) والتي لا يشترط فيها

ما يهول به المتعصب الجائر في كتيبه، تضيقاً منه لدائرة الإهتداء بهدي النبي ﷺ، ونحن قد استشهدنا بها في منهجنا الذي وضعنا عليه كتابنا "صفة الصلاة"؟! أليس هذا من الأدلة الكثيرة على أنه هو الذي يضلل الناس ويصدق فيه (من حفر بئراً لأخيه وقع فيه)، كما صدق ذلك من قبل على شيخ له جائر!؟

بل لماذا لم يتعرض للجواب عن ما هو أخطر عنده من كلام ابن الصلاح والنووي رحمهما الله تعالى، وأقوى لنا في اتجاهنا السلفي؟ ذلكم هو قولي عقب كلام ابن الصلاح: (قلت: وهناك صورة أخرى لم يتعرض لذكرها ابن الصلاح، وهي فيما إذا لم يجد من عمل بالحديث فماذا يصنع؟ أجاب عن هذا تقي الدين السبكي في رسالة: "معنى قول الشافعي إذا صح الحديث فهو مذهبي" (ص 103 ج 3) فقال:

(والأولى عندي اتباع الحديث، وليفرض الإنسان نفسه بين يدي النبي ﷺ، وقد سمع ذلك منه أيسعه التأخر عن العمل به؟ لا والله... وكل واحد مكلف حسب فهمه).  
وتمام هذا البحث وتحقيقه تجده عند الإمام ابن القيم في "إعلام الموقعين عن رب العالمين"... وغيره.  
هذه الكلمة هي القاصمة لظهر المتعصب الجائر، فلا جرم أنه لم ينقلها، مع أنه نقل عن السبكي ما ليس له علاقة بهذه الصورة، ولا بالتي قبلها، ليوهم الناس أن الإمام السبكي

لا يقول بهذا الذي نقلته عنه، مما يشهد لما عليه السلفيون من اتباع الحديث ولو خالف المذهب بل المذاهب! فبماذا يتهم الناس من صنع صنيع هذا المتعصب الجائر؟

فقد وضح للقارئ الكريم أن هؤلاء المقلدة من أهل الأهواء، لأنهم يتظاهرون بالاحتجاج بأقوال العلماء



وتقليدهم، وهم في الواقع يأخذون من أقوالهم ما يؤيدون به أهواءهم، ويعرضون عن أقوال من يخالفها منهم، ولو أنهم كانوا كالسلفيين، يأخذون بقول من كان الدليل معه، لما كان هناك مجال للطعن فيهم، ونسبتهم إلى كتمانهم للعلم، الذي لا يجدونه إلا في أقوال من يقلدونهم بزعمهم.

وبعد، فإن مجال القول والرد على هذا المتعصب الجائر، وبيان ما في كتيبه من النقول الواهية، والآراء الكاسدة، والروايات الضعيفة والمتناقضات العجيبة، والأكاذيب المفضوحة، والاتهامات الجريئة، واسع جداً مما لا يناسب الخوض فيه هنا، خاصة في موضوع الاجتهاد والإتباع والتقليد، وقد ألفت في ذلك كتب كثيرة قديماً وحديثاً، فمن شاء أن يعرف الحق مما اختلف فيه الناس فعليه بمطالعتها، والإستفادة من العلم الوارد فيها، والاهتداء بنورها، مثل كتاب "الإعلام" المشار إليه آنفاً وإلا **وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ** [النور:40].

وقبل أن أختتم هذه الكلمة، أريد أن أكشف القناع عن طبيعة بعض هؤلاء المتعصبين، ألا وهي أنك تراهم من أجراً الناس في محاربة السنة، إذا كانت عليهم، وفي هذه الحالة يتسترون وراء ادعاء التمسك بالمذهب، لأن في التمسك بالسنة طعناً في الأئمة وتجهيلاً! وهم كاذبون في ذلك. وهذا ما صنعه هذا المتعصب الجائر. وأما كان إذا كان المذهب عليهم، وخلاف أوهامهم وتقاليدهم، وكانت هناك أحاديث هي حجة لهم ولو على التوهم، ففي هذا الحال يتناسون حميتهم للتمسك بالمذهب،

ويتجاهلون كل ما قالوه من الطعن في أهل السنة والعاملين بها، وركنوا هم أنفسهم إلى العمل بالحديث، ولو خالف المذهب! وهذا ما فعله ذلك الرجل الحنفي الذي أشار إليه المؤلف رحمه الله في آخر الفصل الثاني من هذا الكتاب، وأنه كان يقول ويشيع: ان مذهب الحنفية سماع الموتى لقول إمامنا الأعظم: إذا صح الحديث فهو مذهبي! ورد عليه المؤلف وأيدناه،

بما تراه هناك (ص 38).

وطني أن ذاك المتعصب الجائر وشيخه الأجار، وسيده  
الأخر الصوفي، ومولاه النبيل  
الاعظمي زعم أنه قال له: أنا أوافق على ما قرأته عليَّ  
حرفياً! (3) سيكون موقفهم بالنسبة لهذه الرسالة، وما فيها  
من أدلة الكتاب والسنة، وأقوال أئمتهم الحنفية في عدم  
سماع الموتى، عين موقف ذلك الرجل الحنفي، الذي وضع  
قول الإمام إذا صح الحديث فهو مذهبي في غير موضعه،  
وسيردون كل تلك الأقوال، بله الكتاب والسنة بدون أي  
خجل! إتباعاً لأهوائهم!

نعرف هذا عنهم وعن أمثالهم الشيء الكثير، فهو الحق  
يقال، في أمر مريح، لا الكتاب والسنة يتبعون، ولا أئمتهم  
يقلدون، ومن كان في شك من هذا فإني أقوال لهم:  
﴿قَسَّالُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الانبيا: 63] عن عنوان هذا  
الكتاب فقط! وحينئذ لترون العجب العجاب، وينكشف  
الغطاء، ويتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود لكل ذي  
بصيرة ودين، ﴿فَأَمَّا الرَّبْدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ  
فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد: 17].

وختاماً اعتذر إلى القراء الكرام، فقد طال بنا الكلام على  
كتيب ذلك المتعصب المقلد  
الجائر، أكثر مما كنت اتصور، فإن الكلام ذو شجون كما  
يقولون، والمناسبة قد وجدت! للكشف عن جهل بعض  
الناس وظلمهم وبغيهم، واتباعهم لأخوانهم، ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا  
الظَّنَّ  
وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم:  
23].

أسأل الله تعالى أن يبصرنا بعيوننا، ويهدي قلوبنا، ويرزقنا  
التقوى، ويجعلنا من ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ  
أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾  
[الزمر: 18]، وأن لا يجعلنا كغيرنا من الضالين، الذين  
يصدق فيهم قول رب العالمين ﴿فَأِنَّكَ

(3): أنظر كتبه (ص 5).

لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ \*  
وَمَا أَنْتَ بِهَادٍ الْعُمَى عَنْ صَلَاتِهِمْ  
إِنَّ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ [الروم: 52-  
53].

وآخر دعوانا [أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ].  
بيروت/ طلوع شمس الأربعاء يوم عرفة سنة  
1401هـ الموافق / 10/1981م

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني  
قوبل بالأصل وهو في يدي وبخطي ليلة النحر بعد صلاة  
العشاء من السنة المذكورة.

بسم الله الرحمن الرحيم



والواقع أنني لم أكن قد سمعت بهذه الرسالة من قبل، فلما وقعت عيني على عنوانها في بعض فهارس المكتبة، أخذ بمجامع قلبي، وظننت أنها رسالة هامة في موضوعها، فلما طلبتها — مصورة — لدراستها، وأخذ فكرة سريعة جامعة عنها، بدأت أقلب صفحاتها، وأتأمل في سطورها وبحوثها، تأكدت مما كان بدا لي من أهميتها! فطلبت أن يصوروا لي نسخة عنها، لأتفرغ لدراستها دراسة دقيقة إذا رجعت إلى بلدي، ففعلوا جزاهم الله خيراً.

فما كدت أركب الطائرة عائداً إلى دمشق، حتى اهتيلتها فرصة، فاستخرجت الرسالة، وباشرت قراءتها سطرًا سطرًا، بروية وإمعان، مشيرًا إلى المواطن التي تحتاج إلى تحقيق

أو تعليق، أو تخريج، فازددت تأكيداً بأهميتها وإعجاباً بها، وامتلت شعوراً بضرورة نشرها.

فلما اطمأنت في داري، واستقر فيها قراري، واسترحت قليلاً من وعناء أسفاري، أقبلت عليها محققاً، معلقاً، مخرجاً، بقدر يسير من وقتي الذي تساعدني عليه صحتي، ومشاريعي الأخرى التي لا بد من الاستمرار فيها، والتي منها "صحيح الترغيب والترهيب" و"ضعيف الترغيب والترهيب" وتحقيق "الأحاديث المختارة" للضياء المقدسي، وغيرها. ولما تعمقت فيها قليلاً، تبين لي أنها مأخوذة عن نسخة سيئة جداً، وأنها غير مقابلة بأصل المؤلف رحمه الله ولا مصححة، وقد علمت من بعض الفهارس أن هناك في مكتبة الأوقاف في بغداد نسخاً عدة، وإحداها بقلم المؤلف نفسه، فكتبت إلى أحد إخواننا هناك ليرسل

إلينا صورة عنها، فلما تأخرت عني، مضيت في تحقيق المصورة التي عندي، معتمداً في ذلك على المصادر التي نقل المؤلف عنها، إلا ما ندد عني منها، وبذلك تمكنت من تصحيح أكثر العبارات التي أصابها تحريف أو تصحيف أو سقط، بسبب خطأ الكاتب، وعدم المقابلة بالأصل. ولم أر فائدة كبرى في الإشارة إلى المواطن التي صححتها لكثرتها، إلا في بعض الأحيان،

ولكنني أشرت إلى الألفاظ والجمل التي كانت سقطت من الكاتب ثم استدركتها، بوضعها بين معكوفتين هكذا: [ ] ، ونظرة سريعة في هذه المستدركات من القارئ اللبيب تدله على سوء النسخة التي قمت بتحقيقها، أملاً أن أكون وفقت إلى إخراجها وفق نسخة المؤلف رحمه الله تعالى أو قريباً منها، وفي طبعة لاحقة إن شاء الله نكون قد وقفنا على نسخته، وصححناها عليها، ولكل أجل كتاب، والله تعالى هو ولي التوفيق، والهادي إلى الصواب.

وقد أضفت إلى ذلك أني خرجت أحاديث الكتاب وآثاره، مبيناً صحيحها، وضعيفها، وموضوعها، كما هي عادتي في كل ما أحققه من الكتب والرسائل، وعلقت عليه بعض التعليقات المفيدة، وبخاصة على المسائل والأقوال التي تعرض المؤلف لذكرها ولم يبد رأيه فيها. وترجمت للمؤلفين الذين نقل عنهم مباشرة أو بواسطة ترجمة موجزة، وضبطت أنسابهم، وجعلت لبعض مسائله عناوين جانبية بين معكوفتين، تيسيراً للمراجعة، وكذلك وضعت له فهرس أربعة إتماماً للفائدة:

أ — مصادر الكتاب وتعليقاته.  
ب — مباحث الكتاب ومسائله.  
ج — الأحاديث والآثار.  
د — الأعلام والرواة المترجمين.

وغير ذلك من الفوائد التي سيقف عليها القارئ إن شاء الله تعالى.

هذا، وبينما أنا ماض في طبع الكتاب، حتى إذا لم يبق منه إلا الملزمة السادسة، وهي قد وضعت على الآلة الطابعة، ألقى إلي ظرف كبير، فيه نسختان مصورتان منه، أرسلهما الأخ البغدادي الذي سبقت الإشارة إليه، جزاه الله خيراً، فسارعت إلى دراستهما، ومقابلة المصورة الأولى والمطبوع عنها بهما، فاستفدت منهما فوائد كثيرة، وزيادات غير قليلة، أضفت ما أمكنني منها إلى المطبوعة، ونبهت على ذلك في حدود الاستطاعة، كالزيادة التي في الصفحة (97—98) وغيرها.

وقد كنت – قبل ورود النسختين – صحت بعض الكلمات خلافاً للأصل ظناً مني أنها خطأ من الناسخ، ولدى المقابلة تبين أنها ليست منه، لأن النسختين مطابقتان له، فتركت ذلك على ما صحت؛ لعدم تيسر تصحيحه وفقاً للنسخ الثالث مع التعليق بما يلزم عليه، ومن الأمثلة على ذلك ما في (ص 16 سطر 4)<sup>(5)</sup>: (فإنهما تفيدان تحقيق عدم سماعهم؛ فإنه...) فهو في الأصول الثلاثة هكذا: (فإنه مفيدان تحقيق عدم سماعهم من أنه...)! وكقوله (ص 19 سطر 12)<sup>(6)</sup>: (والمذاهب الأخرى)، فهو في الأصول: (والمذاهب الآخرين)! وغير ذلك، وهو غير قليل. وأغرب من ذلك كله وأعجب، أن آية أخذ الميثاق الآتية (ص 86)<sup>(7)</sup> وقعت في الأصول الثلاثة هكذا: قالوا: بلى شهدنا على أنفسنا أن تقولوا... والآية هكذا بزيادة (على أنفسنا)! والظاهر أنها سبق قلم من المؤلف، فقد رأيت في إحدى نسختي بغداد بخطه رحمه الله، ثم تتابع عليها النساخ، دون أن ينتبهوا!

ومع ذلك فإن المصورتين البغداديتين أصلهما أقدم وأصح وأجمل خطأً من مصورتنا (الأصل)، كما يتبين ذلك جلياً للقراء من النماذج المصورة المعروضة في آخر هذه المقدمة، ونص خاتمة الأولى منهما:

(وقد كملت هذه الرسالة تأليفاً بتوفيقه عز وجل – في يومين – لسبع من شوال المكرم لسنة خمس وثلاثمائة وألف، على يد أفقر العباد واحوجهم إلى الله تعالى محمد صالح نجل المرحوم ملا جيدر، عفى (!) الله تعالى عنه وعن والديه والمسلمين آمين. تمت).

وتحت ذلك ما نصه:

(نجزت هذه الرسالة الشريفة كتابة على خط مؤلفها السيد نعمان أفندي المفضال في السادس والعشرين من شوال سنة 1305.

(5): وفي هذه الطبعة (ص 59 سطر 5).

(6): وفي هذه الطبعة (ص 61 سطر 13).

(7): و(ص 109) من هذه الطبعة.

اللهم صلي على سيدنا محمد، وعلى آل سيدنا محمد،  
كما صليت على سيدنا إبراهيم في العالمين إنك حميد  
مجيد).

ونصها في الأخرى:  
(وقد كملت هذه الرسالة تأليفاً بتوفيقه عز وجل – في  
يومين – لسبع من شوال المكرم لسنة  
خمس وثلاثمائة وألف. وكان الفراغ من تحرير هذه النسخة  
يوم الأربعاء لسبع مضين من ربيع الثاني لسنة إحدى عشرة  
وثلاثمائة وألف، على يد الفقير إليه عز شأنه علي بن  
الحسن  
الابرولي عفي عنهم أجمعين آمين).

وفي كل من النسخ الثلاث زيادات ليست في الأخرى،  
وسبب ذلك يعود إلى أن المؤلف رحمه الله ألف رسالته  
في مدة وجيزة وهي (يومان) كما تقدم آنفاً، فكان كلما بدا  
له رأي،

أو وقف على نص، ألحقه بالرسالة تارة بخطه، وتارة بخط  
ناسخها، وهذا أمر ظاهر في كل من المصورتين  
البغداديتين، ولقد كنت أود أن أضم كل هذه الزيادات في  
مطبوعتنا هذه مع التنبيه على ذلك في التعليق، وعزو كل  
زيادة إلى أصلها، ولكن لم يعد ذلك بالإمكان بعد أن انتهى  
طبع أكثر ملازمها، إلا شيئاً قليلاً، فقد أمكنتني استدراكه،  
وهذه المقدمة على الآلة الطباعة، فلعلني أتمكن من  
استدراك ذلك كله استدراكاً تاماً في طبعة أخرى إن شاء  
الله تعالى<sup>(8)</sup>.

واعلم أن هذه الرسالة وإن كان موضوعها في بيان حكم  
فقهي كما ستري، فذلك لا يعني  
– في اعتقادي – أنه لا علاقة لها بما هو أسمى من ذلك  
وأعلى، ألا وهو التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده ودعائه  
تعالى دون سواه، ومن المعلوم أن الاعتقاد بأن الموتى  
يسمعون، هو السبب الأقوى لوقوع كثير من المسلمين  
اليوم في الشرك الأكبر، ألا وهو دعاء الأولياء والصالحين

(8): لم أتمكن من ذلك في هذه الطبعة الثالثة مع الأسف، لكوني بعيداً عن  
مكتبتي وبيتي لأمر خارجة عن إرادتي. والله المستعان.



وعبادتهم من دون الله عز وجل، جهلاً أو عناداً، ولا ينحصر ذلك في الجهال منهم، بل يشاركهم في ذلك كثير ممن ينتمي إلى العلم، بل وقد يظن الجماهير أنه من كبار العلماء! فإنهم يبررون لهم ذلك خطابة وكتابة بمختلف التبريرات التي ما أنزل الله بها من سلطان، والأحزاب الإسلامية كلها مع الأسف لا تعير لذلك اهتماماً يذكر، لأنه يؤدي بزعم بعضهم إلى الاختلاف والتفرقة! مع أنهم يعلمون أن الأنبياء إنما كان أول دعوتهم: [أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ] [النحل:36]، وخيرهم من يسكت عن قيام غيره بهذا الواجب. ومن الظاهر أن ذلك الشيخ الذي ألف العلامة الألووسي هذه الرسالة في الرد عليه كان منهم، ولذلك ثارت تأثيرته حينما صرح المؤلف رحمه الله في درسه بأن الموتى لا يسمعون، لأنه يعلم أن ذلك ينافي ما عليه أولئك الجهال من المناداة للأولياء والصالحين، ودعائهم من دون الله

عز وجل. وفي ظني أن المؤلف رحمه الله ما ألف هذه الرسالة إلا تمهيداً للقضاء على هذه الضلالة الكبرى، ألا وهي الاستغاثة بغير الله تعالى، على اعتبار أن السبب الأقوى الموجب لها عند من ضل من المسلمين، إنما هو الاعتقاد بأن الموتى يسمعون، فإذا تبين أن الصواب أن الموتى لا يسمعون، لم يبق حينئذ معنى لدعاء الموتى من دون الله تعالى.

فإني لا أكاد أتصور – ولا غيري يتصور – مسلماً يعتقد أن الميت لا يسمع دعاء داعيه، ثم هو مع ذلك يدعوه ومن دون الله يناديه، إلا أن يكون قد تمكنت منه عقيدة باطلة أخرى، هي أضل من هذه وأخرى، كاعتقاد بعضهم في الأولياء، أنهم قبل موتهم كانوا عاجزين، وبالأسباب الكونية مقيدين، فإذا ماتوا انطلقوا وتفلتوا من تلك الأسباب، وصاروا قادرين على كل شيء كرب الأرباب! ولا يستغربن أحد هذا ممن عافاهم الله تعالى من الشرك على اختلاف أنواعه، فإن في المسلمين اليوم من يصرح بأن في الكون متصرفين من الأولياء دون الله تعالى ممن يُسمونهم هنا في الشام بـ

(المَدْرَكِين) وبـ (الأقْطاب) وغيرهم، وفيهم من يقول:  
نظرة من الشيخ تَقلب الشقي سعيداً! ونحوه من  
الشركيات.

قال العلامة السيد رشيد رضا في "تفسيره" (11/391)  
تحت قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا  
شَاءَ اللَّهُ﴾ [يونس:49].

(أي لكن ما شاء الله من ذلك كان متى شاء، لا شأن لي  
فيه؛ لأنه خاص بالربوبية دون الرسالة التي وظيفتها التبليغ  
لا التكوين...)

وقد بلغ من جهل الخرافيين من المسلمين بتوحيد الله أن  
مثل هذه النصوص من آيات التوحيد لم تصد الجاهلين به  
منهم عن دعوى قدرة الأنبياء والصالحين حتى الميتين منهم  
على كل شيء من التصرف في نفعهم وضرهم مما يجعله  
الله تعالى من الكسب المقدور لهم بمقتضى سننه في  
الأسباب، بل يعتقدون أن منهم من يتصرفون في الكون  
كله، كالذين يسمونهم بالأقطاب الأربعة. وإن بعض كبار  
علماء الأزهر في هذا العصر يكتب هذا حتى في مجلة  
الأزهر الرسمية (نور الإسلام)! فيفتي بجواز دعاء غير الله  
من الموتى والاستغاثة بهم في كل  
ما يعجزون عنه من جلب نفع، ودفع ضر.

وألف بعضهم كتاباً في إثبات ذلك، وكون الميتين من  
الصالحين ينفعون ويضرون بأنفسهم، ويخرجون من  
قبورهم، فيقضون حوائج من يدعونهم ويستغيثون بهم!  
قال في "فتح البيان" (4/225-226) بعد نقله القول الأول  
في الاستثناء عن أئمة المفسرين وترجيحه ما نصه:  
"وفي هذا أعظم وازع، وأبلغ زاجر، لمن صار ديدنه  
وهجيراً المناداة لرسول الله ﷺ،

أو الاستغاثة به عند نزول النوازل التي لا يقدر على دفعها  
إلا الله سبحانه، وكذلك من صار  
يطلب من الرسول ما لا يقدر على تحصيله إلا الله سبحانه،  
فإن هذا مقام رب العالمين، الذي  
خلق الأنبياء والصالحين وجميع المخلوقين، ورزقهم  
وأحياهم ويميتهم، فكيف يطلب من نبي من الأنبياء، أو ملك

من الملائكة، أو صالح من الصالحين ما هو عاجز عنه غير قادر عليه؟ ويترك الطلب لرب الأرباب، القادر على كل شيء، الخالق الرازق المعطي المانع؟! وحسبك بما في الآية من موعظة؛ فإن سيد ولد آدم وخاتم الرسل يأمره الله بأن يقول لعباده: ﴿لَا أُمَلِّكَ لِتَفْسِي صَرًّا وَلَا تَفْعًا﴾ فكيف يملكه لغيره؟! وكيف يملكه غيره – ممن رتبته دون رتبته، ومنزلته لا تبلغ إلى منزلته – لنفسه، فضلاً عن أن يملكه لغيره؟!!

فيا عجباً لقوم يعكفون على قبور الأموات الذين قد صاروا تحت أطباق الثرى، ويطلبون منهم من الحوائج ما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل! كيف لا يتيقظون لما وقعوا فيه من الشرك، ولا ينتبهون لما حل بهم من المخالفة لمعنى (لا إله إلا الله)، ومدلول ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

أَحَدٌ﴾ [الاخلاص:1]؟! وأعجب من هذا اطلاع أهل العلم على ما يقع من هؤلاء

ولا ينكرون عليهم، ولا يحولون بينهم وبين الرجوع إلى الجاهلية الأولى، بل إلى ما هو أشد منها، فإن أولئك يعترفون بأن الله سبحانه هو الخالق الرازق، المحيي المميت، الضار النافع، وإنما يجعلون أصنامهم شفعاء لهم عند الله، ومُقربين لهم إليه، وهؤلاء يجعلون لهم قدرة على الضر والنفع، وينادونهم تارة على الاستقلال، وتارة مع ذي الجلال، وكفأك من شر سماعه، والله ناصر دينه، ومطهر شريعته من أوضار الشرك، وأدناس الكفر، ولقد توصل الشيطان

– أخزاه الله – بهذه الذريعة إلى ما تقر به عينه، وينتجج به صدره؛ من كفر كثير من هذه الأمة المباركة ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف:104]، إنا لله وإنا إليه راجعون".

وقال السيد رشيد أيضاً تحت قوله تعالى: ﴿...دَعَا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [يونس:22]:

(وفي هذه الآية وأمثالها بيان صريح لكون المشركين كانوا لا يدعون في أوقات الشدائد وتقطع الأسباب بهم إلا الله ربهم، ولكن من لا يحصى عددهم من مسلمي هذه الزمان بزعمهم لا يدعون عند أشد الضيق إلا معبوديهم من الميتين كالبدوي والرفاعي والدسوقي والجيلاني والمتبولي وأبي سريع وغيرهم ممن لا يحصى عددهم، وتجد من حملة العمائم الأزهرين وغيرهم ولا سيما سدنة المشاهد المعبودة الذين يتمتعون بأوقافها ونذورها من يغريهم بشركهم، ويتأوله بتسميته بغير اسمه في اللغة العربية كالتوسل وغيره.

وقد سمعت من كثيرين من الناس في مصر وسورية حكاية يتناقلونها، ربما تكررت في القطرين لتشابه أهلها وأكثر مسلمي هذا العصر في خرافاتهم، وملخصها: أن جماعة ركبوا البحر فهاج بهم حتى أشرفوا على الغرق، فصاروا يستغيثون معتقديهم، فبعضهم يقول: يا سيد يا بدوي! وبعضهم يصيح: يا رفاعي! وآخر يهتف: يا عبد القادر يا جيلاني!... الخ، وكان فيهم رجل موحد ضاق بهم ذرعاً فقال: يا رب أغرق أغرق، ما بقي أحد يعرفك). (11/338-339).

ثم ذكر في معنى الآية نحو ذلك عن الإمام الألووسي والد المؤلف في "روح المعاني"، ثم قال الألووسي: (وظاهر الآية أنه ليس المراد تخصيص الدعاء فقط به سبحانه، بل تخصيص العبادة به تعالى أيضاً؛ لأنهم بمجرد ذلك لا يكونون مخلصين له الدين. وأياً ما كان فالآية دالة على أن المشركين لا يدعون غيره تعالى في تلك الحال، وأنت خير بأن الناس اليوم إذا اعتراهم أمر خطير، وخطب جسيم، في بر أو بحر، دعوا من لا يضر ولا ينفع، ولا يرى ولا يسمع، فمنعم

من يدعو الخضر وإلياس، ومنهم من ينادي أبا الخميس والعباس، ومنهم من يستغيث بأحد الأئمة، ومنهم من يتضرع إلى شيخ من مشايخ الأمة، ولا ترى أحداً فيهم يخص مولاه، بتضرعه ودعاه، ولا يكاد يمر له ببال؛ أنه لو دعا الله تعالى وحده ينجو من هاتيك

الأهوال، فبالله عليك قل لي: أي الفريقين من هذه الحيثية  
أهدى سبيلا، وأي الداعيين أقوم قيلا؟ وإلى الله المشتكى  
من زمان عصفت فيه ريح الجهالة، وتلاطمت أمواج  
الضلالة، وخرقت سفينة الشريعة، واتخذت الاستغاثة بغير  
الله للنجاة ذريعة، وتعذر على العارفين الأمر بالمعروف،  
وحالت دون النهي عن المنكر صنوف الحتوف).  
قلت: يشير العلامة الآكوسي رحمه الله إلى ما يلقاه  
الدعاة المصلحون في كل زمان ومكان من الشدة  
والمعارضة لدعوتهم الحق، بسبب فُشو الشرك والبدع في  
الناس من عامتهم، وشيوخ البدع من علمائهم، والمنافقين  
من حكامهم، وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا  
يَعْلَمُونَ [يوسف: 21].

هذا، وليس غرضي الآن أن أشبع الكلام في توحيد  
الربوبية والألوهية وما ينافيهما من الشرك والوثنية، فذلك  
أمر لا تتسع له هذه المقدمة، لا سيما وقد قام بذلك خير  
القيام، أئمة التوحيد وشيوخ الإسلام، كالإمام ابن تيمية،  
وابن قيم الجوزية، ومحمد بن عبد الوهاب، والصنعاني،  
والشوكاني وغيرهم من أولي الألباب، وإنما الغرض بيان  
ارتباط هذه المسألة "سماع الموتى" بنوع من أنواع  
الشرك، وأن القضاء عليه يكون بتحقيق أن الموتى لا  
يسمعون؛

فإني أعلم علم اليقين أن في المستغيثين بالأولياء  
والصالحين من لم يقم في نفوسهم ما تقدم بيانه  
من الضلال الأكبر، ولكنهم لما كانوا يعتقدون أنهم يسعون  
كالأحياء، وكان من المسلم لديهم، مناداتهم والاستغاثة بهم  
في حياتهم، استجازوا ذلك بهم بعد موتهم! وقد رد الأئمة  
عليهم ما هو معروف لدى علماء المسلمين من أن  
الاستغاثة بهم في حياتهم ليست على إطلاقها وشمولها،  
وإنما هي بما يدخل تحت قدرتهم التي مكنهم الله تعالى  
منها، وليس من ذلك السعادة، والرزق والشفاء، وهداية  
القلوب، وغفران الذنوب، ونحوه مما هو متعلق بربوبيته  
سبحانه وتعالى، فطلب ذلك من الأولياء في حياتهم شرك

وضلال أكبر، مخل بتوحيد الربوبية بَلَّة الألوهية كما هو ظاهر، فكيف بذلك بعد موتهم، لا شك أنه أدهى وأمر. وإني لأشعر – وقد بلغت في تسلسل هذا البحث العلمي إلى هذه النقطة الهامة – أنه لم يبق عند المستغيثين بغير رب العالمين شبهة تذكر إلا أن يقولوا: سلمنا بكل ما ذكرتهم، ولكن هل من مانع يمنع أن نطلب منهم ما كان بمقدورهم في الحياة الدنيا، كالدعاء مثلاً، فبدل أن نقول مثلاً: يا رسول الله أغثنا، أو اشفع لنا. نقول: ادع الله لنا أن يغثنا، أو أن يشفعك فينا. ولا نقول: يا رسول الله اغفر لنا ذنوبنا، وإنما نقول: استغفر لنا ذنوبنا. بل إن هذا بعينه هو قصدنا نحن المستغيثين به ☐ أو بغيره من الأولياء والصالحين والطلب منهم وإن أسأنا التعبير! فقد جاء في الحديث: .. تعرض علي أعمالكم؛ فإن رأيت خيراً حمدت الله، وإن رأيت شراً استغفرت لكم ☐\*!

وجواباً عليه أقول:

إن سلمنا بأن ذلك هو القصد، فالطلب من أصله خطأ وضلال لا يجوز، بل يجب الامتناع منه فوراً، وبيانه من وجهين:

الأول: أنه ينافي الإخلاص لله تعالى في دعائه وعبادته وحده، وفي ذلك آيات كثيرة صريحة في النهي عن دعاء غير الله تعالى من الأولياء والصالحين كما سيأتي، وقد مضى بعضها، ومنها قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهيرٍ\* وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ☐ [سبأ: 22-23].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (181-1/179) بعد ذكر هذه الآية وغيرها: (ومثل هذا في القرآن كثير: ينهى أن يُدعى غيرُ الله، لا الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم؛

\* قلت: وهو حديث ضعيف كما حققته في "الأحاديث الضعيفة" (971-المجلد الثاني).

فإن هذا شرك، أو ذريعة إلى الشرك، بخلاف ما يطلب من أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة؛ فإنه لا يفضي إلى ذلك؛ فإن أحداً من الأنبياء والصالحين لم يعبد في حياته وبحضرته، فإنه ينهى من يفعل ذلك بخلاف دعائهم بعد موتهم فإن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم، وكذلك دعاؤهم في مغيبهم هو ذريعة إلى الشرك.

فمن رأى نبياً أو ملكاً من الملائكة وقال له: "ادع لي" لم يفض ذلك إلى الشرك به بخلاف من دعاه في مغيبه، فإن ذلك يفضي إلى الشرك به كما قد وقع؛ فإن الغائب والميت لا ينهى من يشرك، بل إذا تعلق القلوب بدعائه وشفاعته افضى ذلك إلى الشرك به، فُدعي، وقُصد مكان قبره أو تمثاله أو غير ذلك، كما وقع فيه المشركون ومن ضاهاهم من أهل الكتاب ومبتدعة المسلمين.

ومعلوم أن الملائكة تدعو للمؤمنين وتستغفر لهم كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر: 7].

فالملائكة يستغفرون للمؤمنين من غير أن يسألهم أحد، وكذلك ما روي أن النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء والصالحين يدعو ويشفع للأخيار من أمته هو من هذا الجنس، هم يفعلون

ما أذن الله لهم فيه بدون سؤال أحد. وإذا لم يُشرع دعاء الملائكة لم يشرع دعاء من مات من الأنبياء والصالحين، ولا أن نطلب منهم الدعاء والشفاعة، وإن كانوا يدعون ويشفعون؛ لوجهين: أحدهما: أن ما أمرهم الله به من ذلك هم يفعلونه وإن لم يطلب منهم، وما لم يؤمروا به

لا يفعلونه ولو طلب منهم، فلا فائدة في الطلب منهم. الثاني: أن دعاءهم وطلب الشفاعة منهم في هذه الحال يفضي إلى الشرك بهم، ففيه هذه المفسدة، فلو قدر أن فيه مصلحة لكانت هذه المفسدة راجحة، فكيف ولا مصلحة

فيه؛ بخلاف الطلب منهم في حياتهم وحضورهم، فإنه لا مفسدة فيه، فإنهم ينهون عن الشرك بهم. بل فيه منفعة، وهو أنهم يثابون ويؤجرون على ما يفعلونه حينئذ من نفع الخلق كلهم؛ فإنهم في دار العمل والتكليف، وشفاعتهم في الآخرة فيها إظهار كرامة الله لهم يوم القيامة).

وقال في موقع آخر (331-1/330):

(وكذلك الأنبياء والصالحون، وإن كانوا أحياء في قبورهم، وإن قُدِّرَ أنهم يدعون للأحياء، وإن وردت به آثار، فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك، ولم يفعل ذلك أحد من السلف، لأن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم وعبادتهم من دون الله؛ بخلاف الطلب من أحدهم في حياته؛ فإنه لا يفضي إلى الشرك؛ ولأن ما تفعله الملائكة ويفعله الأنبياء والصالحون هو بالأمر الكوني،

فلا يؤثر فيه سؤال السائلين؛ بخلاف سؤال أحدهم في حياته؛ فإنه يشرع إجابة السائل، وبعد الموت انقطع التكليف عنهم).

والخلاصة: أن طلب الدعاء والشفاعة ونحو ذلك من الأنبياء والصالحين بعد موتهم

لا يجوز؛ لأنه شرك، أو ذريعة إلى الشرك، وهذا هو الوجه الأول من الوجهين الدالين على ذلك.

والوجه الآخر: أن ذلك يعني عند الطالبين أن الأنبياء

والصالحين يسمعون طلبتهم، وإلا كان دعاؤهم ومناداتهم بذلك سخفاً جلياً وضلالاً بيناً، وهذا ما يترفع عنه العاقل، بله المؤمن، لأنه باطل بداهة وفطرة، وبذلك احتج الله على

المشركين في مواطن كثيرة من القرآن، فقال تعالى في [

الأعراف: 194-195]: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ

أَمْثَلُكُمْ قَدْ دَعَوْهُمْ فَلَيْسَتْ جِبُوتًا لَكُمْ أَنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ \* أَلَمْ

أَرْجُلُ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ

يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا؟! ولذلك كانت حجة

إبراهيم على أبيه وقومه: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا

يَسْمَعُ وَلَا يَبْصُرُ وَلَا يُعْنِي عَنكَ شَيْئًا﴾ [مريم: 42] وقال في [

الشعراء: 70-74]: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ \* قَالُوا



تَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُ لَهَا عَاكِفِينَ \* قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمُ إِذْ تَدْعُونَ \* أَوْ يَنْفَعُونَكُمُ أَوْ يَضُرُّونَ \* قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ۖ فقد اعترفوا بهذه الحجة القاطعة وخضعوا لها في قلوبهم، ولكنهم عاندوا وعدلوا عنها إلى قولهم: ۖ بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ۖ.

إذا عرفت هذا، فتنبه أيها المسلم المبتلى بدعاء الأولياء والصالحين من دون الله تعالى، هل أنت تعتقد أنهم حين تناديهم لا يسمعونك؟ إذن فأنت مع مخالفتك للعقل والفتنة السليمة مثل أولئك المشركين من قوم إبراهيم وغيرهم ولا فرق، فلا ينفعك والحالة هذه ما تدعيه من إسلام وإيمان، لأن الله تعالى يقول في القرآن: ۖ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ۖ [الزمر: 65] وإن كنت تزعم أنهم يسمعونك، ولذلك تناديهم وتستغيث بهم وتطلب منهم، فهي ضلالة أخرى فقت بها المشركين! وإني لأعيذك بالله أن تكون منهم في شيء. فاعلم أخي المسلم! أن كل ما أعطاه الله لبشر – وفيهم الأنبياء والأولياء – من قدرات وصفات، أن كل ذلك يذهب بالموت، كالسمع والبصر، والبطش، والمشى، ونحو ذلك، فما يبقى منها شيء كما هو مشاهد، اللهم إلا الروح باتفاق المسلمين، وأجساد الأنبياء كما في الحديث الصحيح، فمن زعم أن الموتى يسمعون، فهو كالذي يزعم أنهم يبصرون ويبطشون ويتصرفون! فكل هذا – مع كونه خلاف المشاهد – إنما هو تحدث عما وراء العقل والمادة، وذلك مما لا يجوز شرعاً، لأنه من الغيب، ولا يعلم الغيب إلا الله تعالى، وإذا كان الأمر كذلك – وهو كذلك يقيناً لا شك فيه – فلا يجوز نسبة شيء مما ذكر إلى الموتى جميعاً إلا بنص من الشارع الحكيم، فهل جاء نص يثبت للموتى صفة السمع أي أن من طبيعة الميت أن يسمع الكلام كما كان قبل موته، وأن ذلك صفة له كما كانت له قبل ذلك، أم الأمر على النقيض من ذلك، كما شرحه المؤلف رحمه الله تعالى وبسط القول فيه معتمداً على أقوال المذاهب والأئمة؟

هذا ما أردت تحقيقه وتأبيده بما وقفت عليه من الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة، راجياً ممن وقف عليه أن يصيخ بسمعه، ويصغي بقلبه، ويتبع آيات ربه القائل في كتابه: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ \* وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمَىٰ عَن صَلَاتِهِمْ إِنَّ تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [النمل: 80-81].

### تحقيق أن الموتى لا يسمعون

هذا واعلم أن كون الموتى يسمعون أو لا يسمعون إنما هو أمر غيبي من أمور البرزخ التي لا يعلمها إلا الله عز وجل فلا يجوز الخوض فيه بالأقيسة والآراء وإنما يوقف فيه مع النص إثباتاً ونفياً وسترى المؤلف رحمه الله تعالى ذكر في الفصل الأول كلام الحنفية في أنهم

لا يسمعون وفي الفصل الثاني نقل عن غيرهم مثله وحكى عن غير هؤلاء أنهم يسمعون وليس يهمني أن هؤلاء قلة وأولئك الكثرة فالحق لا يعرف بالكثرة ولا بالقلة وإنما بدليله الثابت في الكتاب والسنة مع التفقه فيهما وهذا ما أنا بصده إن شاء الله تعالى فأقول:

استدل الأولون بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: 22] وقوله: ﴿إِنَّكَ

لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ [النمل: 80] والروم 52] وأجاب الآخرون بأن الآيتين مجاز وأنه ليس المقصود بـ (الموتى) وبـ (من في القبور) الموتى حقيقة في قبورهم وإنما المراد بهم الكفار الأحياء شبهوا بالموتى (والمعنى من هم في حال الموتى أو في حال من سكن القبر) كما قال الحافظ ابن حجر على ما يأتي في الرسالة (ص 72).

فأقول: لا شك عند كل من تدبر الآيتين وسياقهما أن المعنى هو ما ذكره الحافظ رحمه الله

تعالى (9) وعلى ذلك جرى علماء التفسير لا خلاف بينهم في ذلك فيما علمت ولكن ذلك لا يمنع الاستدلال بهما على ما سبق لأن الموتى لما كانوا لا يسمعون حقيقة وكان ذلك معروفاً عند المخاطبين شبه الله تعالى بهم الكفار الأحياء في عدم السماع فدل هذا التشبيه على أن المشبه بهم — وهم الموتى في قبورهم — لا يسمعون كما يدل مثلاً تشبيه زيد في الشجاعة بالأسد على أن الأسد شجاع بل هو في ذلك أقوى من زيد ولذلك شبه به وإن كان الكلام لم يسق للتحدث عن شجاعة الأسد نفسه وإنما عن زيد وكذلك الآيتان السابقتان وإن كانتا تحدثتا عن الكفار الأحياء وشبهوا بموتى القبور فذلك لا ينفي أن موتى القبور لا يسمعون

بل إن كل عربي سليم السليقة لا يفهم من تشبيه موتى الأحياء بهؤلاء إلا أن هؤلاء أقوى في عدم السماع منهم كما في المثال السابق وإذا الأمر كذلك فموتى القبور لا يسمعون. ولما لاحظ هذا بعض المخالفين لم يسعه إلا أن يسلم بالنفي المذكور ولكنه قيده بقوله: "سماع انتفاع" يعني أنهم يسمعون ولكن سماعاً لا انتفاع فيه (10) وهذا في نقدي قلب للتشبيه المذكور في الآيتين حيث جعل المشبه به مشبهاً فإن القيد المذكور يصدق على موتى الأحياء من الكفار فإنهم يسمعون حقيقة ولكن لا ينتفعون من سماعهم كما هو مشاهد فكيف يجوز جعل المشبه بهم من موتى القبور مثلهم في أنهم يسمعون ولكنهم لا ينتفعون من سماعهم مع أن المشاهد أنهم لا يسمعون مطلقاً ولذلك حسن التشبيه المذكور في الآيتين الكريمتين فبطل القيد المذكور.

ولقد كان من الممكن القول بنحو القيد المذكور في

---

(9): وقد بين ذلك بيانا شافيا العلامة محمد الأمين الشنقيطي في كتابه "أضواء البيان" (6/416-421).

(10): انظر (ص 45-46) من كتاب "الروح" المنسوب لابن القيم رحمه الله تعالى فإن فيه غرائب وعجائب من الروايات والآراء كما سنرى شيئاً من ذلك فيما يأتي: وانظر (ص 87).

موتى القبور لو كان هناك نص قاطع على أن الموتى  
 يسمعون مطلقا إذن لوجب الإيمان به والتوفيق بينه وبين  
 ما قد يعارضه من النصوص  
 كالأيتين مثلا ولكن مثل هذا النص مما لا وجود له بل الأدلة  
 قائمة على خلافه وإليك البيان: **الدليل الأول:** قوله تعالى  
 في تمام الآية الثانية: { وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا  
 مُدْبِرِينَ } فقد شبههم الله تعالى - أعني موتى الأحياء من  
 الكفار - بالصم أيضا فهل هذا يقتضي في المشبه بهم  
 (الصم) أنهم يسمعون أيضا ولكن سماعا لا انتفاع فيه أيضا  
 أم أنه يقتضي أنهم لا يسمعون مطلقا كما هو الحق الظاهر  
 الذي لا خفاء فيه. وفي التفسير المأثور ما يؤيد هذا الذي  
 نقول فقال ابن جرير في "تفسيره" (21/36) لهذه الآية:  
 "هذا مثل معناه: فإنك لا تقدر أن تفهم هؤلاء المشركين  
 الذين قد ختم الله على أسماعهم فسلبهم فهم ما يتلى  
 عليهم من مواعظ تنزيله كما لا تقدر أن تفهم الموتى الذين  
 سلبهم الله أسماعهم بأن تجعل لهم أسماعا.  
 وقوله: { وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ } يقول: كما لا تقدر أن  
 تسمع الصم الذين قد سلبوا السمع إذا ولوا عنك مدبرين  
 كذلك لا تقدر أن توفق هؤلاء الذين قد سلبهم الله فهم آيات  
 كتابه لسماع ذلك وفهمه".  
 ثم روى بإسناد الصحيح عن قتادة قال: "هذا مثل ضربه  
 الله للكافر فكما لا يسمع الميت الدعاء كذلك لا يسمع  
 الكافر { وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ }.. يقول: لو أن أصم ولى  
 مدبرا  
 ثم ناديته لم يسمع كذلك الكافر لا يسمع ولا ينتفع بما  
 سمع". وعزاه في "الدرر" (5/114)  
 لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم دون ابن جرير  
 وقد فسر القرطبي (13/232) هذه الآية بنحو ما سبق  
 عن ابن جرير وكأنه اختصره منه.  
 فثبت من هذه النقول عن كتب التفسير المعتمدة أن  
 الموتى في قبورهم لا يسمعون كالصم إذا ولوا مدبرين  
 وهذا هو الذي فهمته السيدة عائشة رضي الله عنها واشتهر  
 ذلك عنها في كتب السنة وغيرها ونقله المؤلف عنها في

عدة مواضع من رسالته فانظر (ص 54 56 58 68 69 71) وفاته هو وغيره أنه هو الذي فهمه عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة لما نادى النبي ﷺ أهل القليب على ما يأتي بيانه قريبا إن شاء الله تعالى.

**الدليل الثاني:** قوله تعالى: {ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ \* إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ.} [فاطر 13 و 14].

قلت: فهذه الآية صريحة في نفي السمع عن أولئك الذي كان المشركون يدعونهم من دون الله تعالى وهم موتى الأولياء والصالحين الذين كان المشركون يمثلونهم في تماثيل وأصنام لهم يعبدونهم فيها وليس لذاتها كما يدل على ذلك آية سورة (نوح) عن قومه: {وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا} ففي التفسير المأثور عن ابن عباس وغيره من السلف: أن هؤلاء الخمسة أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصبا وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم (أي علم تلك الصور بخصوصها) عبت. رواه البخاري وغيره. ونحوه قوله تعالى: {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُوا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} [الزمر: 3] فإنها صريحة في أن المشركين كانوا يعبدون الصالحين ولذلك إتخذوهم وسائط بينهم وبين الله تعالى قائلين: ﷻ مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُوا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﷻ ولا اعتقادهم بصلاحهم كانوا ينادونهم ويعبدونهم من دون الله توهما منهم أنهم يسمعون ويضرون وينفعون ومثل هذا الوهم لا يمكن أن يقع فيه أي مشرك مهما كان سخيف العقل لو كان لا يعتقد فيمن يناديه الصلاح والنفع والضر كالحجر العادي مثلا وقد بين هذا العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى فقال في كتابه "إغاثة اللفهان" (2/222) — (223).

"وتلاعب الشيطان بالمشركين في عبادة الأصنام له أسباب عديدة تلاعب بكل قوم على قدر عقولهم. فطائفة دعاهم إلى عبادتها من جهة تعظيم الموتى الذين صوروا تلك الأصنام على صورهم كما تقدم عن قوم نوح عليه السلام ولهذا لعن النبي ﷺ المتخذين على القبور المساجد ونهى عن الصلاة إلى القبور<sup>(11)</sup>.. فأبى المشركون إلا خلافه في ذلك كله إما جهلا وإما عنادا لأهل التوحيد ولم يضرهم ذلك شيئا. وهذا السبب هو الغالب على عوام المشركين.

وأما خواصهم فإنهم اتخذوها — بزعمهم — على صور الكواكب المؤثرة في العالم عندهم وجعلوا لها بيوتا وسدنة وحجابا وحجبا وقربانا ولم يزل هذا في الدنيا قديما وحديثا (ثم بين مواطن بيوت هذه الأصنام وذكر عباد الشمس والقمر وأصنامهم وما اتخذوه من الشرائع حولها ثم قال (2/224):

"فوضع الصنم إنما كان في الأصل على شكل معبود غائب فجعلوا الصنم على شكله وهياته وصورته ليكون نائبا منابه وقائما مقامه وإلا فمن المعلوم أن عاقلا لا ينحت خشبة أو حجرا بيده ثم يعتقد أنه إلهه ومعبوده". قلت: ومما يؤيد أن المقصود بقوله في الآية المتقدمة { لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ } إنما هم المعبودون من دون الله أنفسهم وليست ذوات الأصنام تمام الآية: { وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ } والأصنام لا تبعث لأنها جمادات غير مكلفة كما هو معلوم بخلاف العابدين والمعبودين فإنهم جميعا محشورون قال تعالى: { وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ \* قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا } [الفرقان/17-18] وقال:

{ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ \* قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا

(11): انظر كتابي: "تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد".

يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ۝ [سبأ: 40-41]، وهذا كقوله تعالى: {وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ۝ الآية [المائدة/ 116] وخير ما فسر به القرآن إنما هو القرآن والسنة وليس فيهما - فيما أعلم - ما يدل على أن الله يحشر الجمادات أيضا فوجب الوقوف عند هذه الآية الصريحة فيما ذكرنا.

وقد يقول قائل: إن هذا الذي بينته قوي متين ولكنه يخالف ما جرى عليه كثير من المفسرين في تفسير آية سورة (فاطر) وما في معناها من الآيات الأخرى فقالوا: إن المراد بها الأصنام نفسها وبناء على ذلك عللوا قوله تعالى فيها: {لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ} بقولهم: "لأنها جمادات لا تضر ولا تنفع".

فأقول: لا شك أنت هذا بظاهره ينافي ما بينت ولكنه لا ينفي أن يكون لهم قول آخر يتماشى مع ما حققته فقال القرطبي (14/336) عقب التعليل المذكور أنفا وتبعه الشوكاني

(4/333) وغيره ما معناه:

"ويجوز أن يرجع {وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ...} وما بعده إلى من يعقل ممن عبدهم الكفار كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين والمعنى أنهم يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقا وينكرون أنهم أمروكم بعبادتهم كما أخبر عن عيسى عليه السلام بقوله: {مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ۝} وقد ذكرنا نحوه في تفسير آية (الزمر) المتقدمة.

قلت: وهو أولى من تفسيرهما السابق لأنه مدعم بالآيات المتقدمة بخلاف تفسيرهما المشار إليه فإنه يستلزم القول بحشر الأصنام ذاتها وهذا مع أنه لا دليل عليه فإنه يخالف الآيات المشار إليها ولهذا قال الشيخ عبد الرحمن ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله - في كتابه "قرة عيون الموحدين" (ص 107-108) في تفسير آيتي (فاطر) ما نصه:

"ابتداً تعالى هذه الآيات بقوله: {دَلِكُمْ اللّٰهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ  
 ١ يخبر الخبير أن الملك له وحده والملوك وجميع الخلق  
 تحت تصرفه وتدييره ولهذا قال: {وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا  
 يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ٢ فإن من كانت هذه صفته فلا يجوز أن  
 يرغب في طلب نفع أو دفع ضرر إلى أحد سوى الله تعالى  
 وتقدس بل يجب إخلاص الدعاء- الذي هو أعظم أنواع  
 العبادة- له وأخبر تعالى أن ما يدعوه أهل الشرك لا يملك  
 شيئاً وأنهم لا يسمعون دعاء من دعاهم ولو فرض أنهم  
 يسمعون فلا يستجيبون لداعيهم وأنهم يوم القيامة يفكرون  
 بشركهم أي ينكرونه ويتبرؤون ممن فعله معهم. فهذا الذي  
 أخبر به الخبير الذي { لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي  
 السَّمَاءِ ٣ وأخبر أن ذلك الدعاء شرك به وأنه لا يغفره لمن  
 لقيه فأهل الشرك ما صدقوا الخبير ولا أطاعوه فيما حكم  
 به وشرع بل قالوا: إن الميت يسمع ومع سماعه ينفع  
 فتركوا الإسلام والإيمان رأساً كما ترى عليه الأكثرين من  
 جهلة هذه الأمة".

فتبين مما تقدم وجه الاستدلال بقوله تعالى: {إِنْ تَدْعُوهُمْ  
 لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ٤ على أن الصالحين لا يسمعون بعد  
 موتهم وغيرهم مثلهم بداهة بل ذلك من باب أولى كما لا  
 يخفى فالموتى كلهم إذن لا يسمعون. والله الموفق.  
**الدليل الثالث:** حديث قليب بدر وله روايات مختصرة  
 ومطولة أجتزئ هنا على روايتين منها:

الأولى: حديث ابن عمر قال:  
 "وقف النبي ٥ على قليب بدر فقال: هل وجدتم ما  
 وعدكم ربكم حقاً؟ ٦ ثم قال:  
 ٧ إنهم الآن يسمعون ما أقول ٨ فذكر لعائشة فقالت: إنما  
 قال النبي ٩: إنهم الآن يعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو  
 الحق ثم قرأت: {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ١٠ حتى قرأت الآية.  
 أخرجه البخاري (7/242- "فتح الباري") والنسائي (1/693)  
 وأحمد (2/31) من طريق أخرى عن ابن عمر  
 وسيأتي بعضه في الكتاب (ص 68-71).  
 والأخرى: حديث أبي طلحة أن نبي الله ١١ أمر يوم بدر



بأربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فقدفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى واتبعه أصحابه وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: يا فلان ابن فلان: ويا فلان ابن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله فإنما قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟ قال: فقال عمر: يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها؟ فقال رسول الله: والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم. قال قتادة: أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما. أخرج الشيخان وغيرهما وقد خرجته في التعليق الآتي (ص 54) من الكتاب.

ووجه الاستدلال بهذا الحديث يتضح بملاحظة أمرين:  
الأول: ما في الرواية الأولى منه من تقييده  $\square$  سماع موتى القلب بقوله:  $\square$  الآن<sup>(12)</sup> فإن مفهومه أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت. وهو المطلوب. وهذه فائدة هامة نبه عليها العلامة الألووسي- والد المؤلف رحمهما الله- في كتابه "روح المعاني" (6/455) ففيه تنبيه قوي على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون ولكن أهل القلب في ذلك الوقت قد سمعوا نداء النبي  $\square$  وبإسماع الله تعالى إياهم خرقا للعادة ومعجزة للنبي  $\square$  كما سيأتي في الكتاب (ص 56-59) عن بعض العلماء الحنفية وغيرهم من المحدثين.

---

(12): ولها شاهد صحيح في حديث عائشة الآتي (ص 70) عند المؤلف رحمه الله تعالى.

وفي "تفسير القرطبي" (13/232): "قال ابن عطية<sup>1)</sup>  
<sup>3)</sup>: فيشبه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد ﷺ في أن رد الله  
إليهم إدراكا سمعوا به مقاله ولولا إخبار رسول الله ﷺ  
بسماعهم لحملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بي  
من الكفرة وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين".  
قلت: ولذلك أورده الخطيب التبريزي في "باب  
المعجزات" من "المشكاة" (ج 3 رقم 5938 - بتخريجي).  
والآمر الآخر: أن النبي ﷺ أقر عمر وغيره من الصحابة  
على ما كان مستقرا في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا  
يسمعون بعضهم أو ما إلى ذلك إيماء وبعضهم ذكر صراحة  
لكن الأمر بحاجة إلى توضيح فأقول:  
أما الإيماء فهو في مبادرة الصحابة لما سمعوا نداءه ﷺ  
لموتى القلب بقولهم: "ما تكلم أجسادا لا أرواح فيها؟"  
فإن في رواية أخرى عن أنس نحوه بلفظ "قالوا"  
بدل: "قال عمر" كما سيأتي في الكتاب (ص 71-73) فلولا  
أنهم كانوا على علم بذلك سابق تلقوه منه ﷺ  
ما كان لهم أن يبادروه بذلك. وهب أنهم تسرعوا وأنكروا  
بغير علم سابق فواجب التبليغ حينئذ يوجب على النبي ﷺ أن  
يبين لهم أن اعتقادهم هذا خطأ وأنه لا أصل له في الشرع  
ولم نر في شيء من روايات الحديث مثل هذا البيان وغاية  
ما قال لهم: ﷺ ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ﷺ. وهذا- كما  
ترى- ليس فيه تأسيس قاعدة عامة بالنسبة للموتى جميعا  
تخالف اعتقادهم السابق وإنما هو إخبار عن أهل القلب  
خاصة على أنه ليس ذلك على إطلاقه بالنسبة إليهم أيضا  
إذا تذكرت رواية ابن عمر التي فيها ﷺ إنهم الآن يسمعون ﷺ  
كما تقدم شرحه فسماعهم إذن خاص بذلك الوقت وبما  
قال لهم النبي ﷺ فقط فهي واقعة عين لا عموم لها فلا تدل

(13): هو عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي الغرناطي مفسر فقيه  
أندلسي عارف بالأحكام والحديث. توفي سنة (542) له "المحرر الوجيز  
في تفسير الكتاب العزيز" طبع منه جزءان في المغرب. ثم علمت الآن وأنا  
في زيارة = = = = الدوحة - قطر (أوائل ربيع الأول سنة 1401 هـ) من  
فضيلة الشيخ عبد الله الأنصاري أنه يقوم بطبع الكتاب طبعة جديدة وقد تم  
حتى اليوم. طبع أربع مجلدات منه يسر الله تمامه.

على أنهم يسمعون دائما وأبدا وكل ما يقال لهم كما لا تشمل غيرهم من الموتى مطلقا وهذا واضح إن شاء الله تعالى. ويزيده ووضوحا ما يأتي.

وأما الصراحة فهي فيما رواه أحمد (3/287) من حديث أنس رضي الله عنه قال: "... فسمع عمر صوته فقال: يا رسول الله أتناديهم بعد ثلاث؟ وهل يسمعون؟ يقول الله عز وجل: {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} فقال: ¨ والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع [لما أقول] منهم ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا ¨. وسنده صحيح على شرط مسلم<sup>(14)</sup>. فقد صرح عمر رضي الله عنه أن الآية المذكورة هي العمدة في تلك المبادرة وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القليب فيه ولذلك أشكل عليهم الأمر فصارحوا النبي ¨ بذلك ليزيل إشكالهم؟ وكان ذلك بيانه المتقدم.

ومنه يتضح أن النبي ¨ أقر الصحابة - وفي مقدمتهم عمر - على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم لأنه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم فالآية لا تنفي مطلقا سماع الموتى بل إنه أقرهم على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم لأنه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم فالآية لا تنفي مطلقا سماع الموتى بل إنه أقرهم على ذلك ولكن بين لهم ما كان خافيا من شأن القليب وأنهم سمعوا كلامه حقا وأن ذلك أمر مستثنى من الآية معجزة له ¨ كما سبق.

هذا وإن مما يحسن التنبيه عليه وإرشاد الأريب إليه أن استدلال عائشة المتقدم بالآية يشبه تماما استدلال عمر بها فلا وجه لتخطئتها اليوم بعد تبين إقرار النبي ¨ لعمر عليه اللهم إلا في ردها على ابن عمر في روايته لقصة القليب بلفظ السماع وتوهمها إياه فقد تبين من اتفاق جماعة من الصحابة على روايتها كروايته هو أنها هي الواهمة وإن كان

(14): وأصله عنده (8/163-164) والزيادة له وهو رواية لأحمد (3/219-220) والحديث عزاه في "الدر" (5/157) لمسلم وابن مردويه وكأنه يعني أن أصله لمسلم وسياقه لابن مردويه ولا يخفى ما فيه من إيهام وتقصير!!

من الممكن الجمع بين روايتهم وروايتها كما سيأتي بيانه في التعليق على "الرسالة" (ص 7-8) فخطؤها ليس في الاستدلال بالآية وإنما في خفاء القصة عليها على حقيقتها ولولا ذلك لكان موقفها موقف سائر الصحابة منها ألا وهو الموقف الجازم بها على ما أخبر به النبي ﷺ واعتبارها مستثناة من الآية.

فتنبه لهذا واعلم أن من الفقه الدقيق الاعتناء بتتبع ما أقره النبي ﷺ من الأمور والاحتجاج به لأن إقراره ﷺ حق كما هو معلوم وإلا فبدون ذلك قد يضل الفهم عن الصواب في كثير من النصوص. ولا نذهب بك بعيدا فهذا هو الشاهد بين يديك فقد اعتاد كثير من المؤلفين وغيرهم أن يستدلوا بهذا الحديث- حديث القليب- على أن الموتى يسمعون متمسكين بظاهر قوله ﷺ: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ﷺ غير منتبهين لإقراره ﷺ الصحابة على اعتقادهم بأن الموتى لا يسمعون وأنه لم يرد عليهم إلا باستثناء أهل القليب منه معجزة له ﷺ فعاد الحديث بالتنبه لما ذكرنا حجة على أن الموتى لا يسمعون وأن هذا هو الأصل فلا يجوز الخروج عنه إلا بنص كما هو الشأن في كل نص عام. والله تعالى موفق.

وقد يجد الباحث من هذا النوع أمثلة كثيرة ولعله من المفيد أن أذكر هنا ما يحضرني الآن من ذلك وهما مثالان:  
الأول: حديث جابر عن أم مبشر رضي الله عنهما أنها سمعت النبي ﷺ يقول عنه حفصة: لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها ﷺ. قالت: يلى يا رسول الله فانتهرها. فقالت حفصة: {وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا} فقال النبي ﷺ:  
ﷺ قد قال الله عز وجل: {ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا} ﷺ.

رواه مسلم وغيره وهو مخرج في "الصحيحة" (2160) و"تخريج السنة" (860- طبع المكتب الإسلامي).  
أقول: ففي استدلال السيدة حفصة رضي الله عنها بآية الورود دليل على أنها فهمت

(الورود) بمعنى الدخول وأنه عام لجميع الناس الصالح والاطالح منهم ولذلك أشكل عليها نفي النبي ﷺ دخول النار في حق أصحاب الشجرة فأزال ﷻ إشكالها بأن ذكرها بتمام الآية:

{ثُمَّ تُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا} ففيه أنه ﷻ أقرها على فهمها المذكور وأنه على ذلك أجابها بما خلاصته أن الدخول المنفي في الحديث هو غير الدخول المثبت في الآية وأن الأول خاص بالصالحين ومنهم أهل الشجرة والمراد به نفي العذاب أي أنهم يدخلونها مروراً إلى الجنة دون أن تمسهم بعذاب. والدخول الآخر عام لجميع الناس ثم هم فريقان: منهم من تمسه بعذاب ومنهم على خلاف ذلك وهذا ما وضحته الآية نفسها في تمامها وراجع لهذا "مبارق الأزهار" (1/250) و"مرقاة المفاتيح" (5/621-632).

قلت: فاستفدنا من الإقرار المذكور حكماً لولاه لم نهتد إلى وجه الصواب في الآية وهو أن الورود فيها بمعنى الدخول وأنه لجميع الناس ولكنها بالنسبة للصالحين لا تضرهم بل تكون عليهم برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم وقد روي هذا صراحة مرفوعاً في حديث آخر لجابر لكن استغربه الحافظ ابن كثير وبينت علته في "الأحاديث الضعيفة" (4761). لكن حديثه هذا عن أم مبشر يدل على صحة معناه وقد مال إليه العلامة الشوكاني في تفسيره للآية (3/333) واستظهره من قبله القرطبي (11/138-139) وهو المعتمد.

والآخر: حديث "الصحيحين" والسياق للبخاري نقلاً من "مختصر البخاري" بقلمه لأنه أتم جمعت فيه فوائده وزوائده من مختلف مواضعه قالت عائشة:  
"دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان [من جوارى الأنصار 3/3] (وفي رواية: قينتان 4/266) في أيام منى تدفغان وتضربان 4/161] تغنيان بغناء (وفي رواية: بما تقاولت (وفي أخرى تقاذفت) الأنصار يوم) بعث<sup>(15)</sup> . [

(15): بالصرف وعدمه وهو اسم حصن وقعت الحرب عنده بين الأوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين.

وليستا بمغنيين]، فاضطجع على الفراش، وحول وجهه ودخل أبو بكر [والنبي ﷺ متغش بثوبه 2/11] فانتهرني (وفي رواية: فانتهرهما) وقال: مزمارة (وفي رواية: مزمار) الشيطان عند (وفي رواية: أمزامير الشيطان في بيت) رسول الله ﷺ [مرتين]؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ (وفي رواية: فكشف النبي ﷺ عن وجهه) فقال: "دعهما يا أبا بكر! [فإن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا]". فلما غفل غمزتهما فخرجتا". (رقم 508 من "المختصر").

قلت: فنجد في هذا الحديث أن النبي ﷺ لم ينكر قول أبي بكر الصديق في الغناء بالدفع أنه "مزمار الشيطان" ولا نهره لابنته أو للجارييتين بل أقره على ذلك فدل إقراره إياه على أن ذلك معروف وليس بمنكر فمن أين جاء أبو بكر بذلك؟ الجواب: جاء به من تعاليم النبي ﷺ وأحاديثه الكثيرة في تحريم الغناء وآلات الطرب وقد ذكر طائفة منها العلامة ابن قيم الجوزية في كتابه "إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان" (1/258-267) وخرجت بعضها في "الصحيحة" (91) و"المشكاة" (3652) ولولا علم أبي بكر بذلك وكونه على بينة من الأمر ما كان له أن يتقدم بين يدي النبي ﷺ وفي بيته بمثل هذا الإنكار الشديد غير أنه كان خافياً عليه أن هذا الذي أنكره يجوز في يوم عيد فينبه له النبي ﷺ بقوله: ﷺ "دعهما يا أبا بكر فإن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا" ﷺ فبقي إنكار أبي بكر العام مسلماً به لإقراره ﷺ إياه ولكنه استثنى منه الغناء في العيد فهو مباح بالمواصفات الواردة في هذا الحديث.

فتبين أنه ﷺ كما أقر عمر على استنكاره سماع الموتى كذلك أقر أبا بكر على استنكاره مزمار الشيطان وكما أنه أدخل على الأول تخصيصاً كذلك أدخل على قول أبي بكر هذا تخصيصاً اقتضى إباحة الغناء المذكور في يوم العيد ومن غفل عن ملاحظة الإقرار الذي بينا أخذ من الحديث الإباحة في كل الأيام كما يحلو ذلك لبعض الكتاب المعاصرين وسلفهم فيه ابن حزم فإنه استدل به على الإباحة مطلقاً جموداً منه على الظاهر فإنه قال في رسالته

في الملاهي (ص 98-99):

"وقد سمع رسول الله ﷺ قول أبي بكر: "مزمار الشيطان" فأنكر عليه ولم ينكر على الجاريتين غناءهما".  
والواقع أنه ليس في كل روايات الحديث الإنكار المذكور وإنما فيه قوله ﷺ لأبي بكر:

ﷺ دعهما... ﷺ وفرق كبير بين الأمرين فإن الإنكار الأول لو وقع لشمّل الآخر ولا عكس كما هو ظاهر بل نقول زيادة على ذلك: إن النبي ﷺ أقر قول أبي بكر المذكور كما سبق بيانه، وقد قال ابن القيم في "إغاثة اللهفان" بعد أن ذكر الحديث (1/257):

"فلم ينكر رسول الله ﷺ على أبي بكر تسميته الغناء مزمار الشيطان وأقرهما لأنهما جاريتان غير مكلفتين تغنيان بغناء الأعراب الذي قيل في يوم حرب بعث من الشجاعة والحرب وكان اليوم يوم عيد".

وأما أنه ﷺ لم ينكر على الجاريتين فحق ولكن كان ذلك في يوم عيد فلا يشتمل غيره أولاً.

وثانياً: لما أمر ﷺ أبا بكر بأن لا ينكر عليهما بقوله: ﷺ دعهما ﷺ أتبع ذلك بقوله: ﷺ فإن لكل قوم عبدا... ﷺ فهذه جملة تعليلية تدل على أن علة الإباحة هي العيدية إذا صح التعبير ومن المعلوم أن العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدمًا فإذا انتفت هذه العلة بأن لم يكن يوم عيد لم يبح الغناء فيه كما هو ظاهر ولكن ابن حزم لعله لا يقول بدليل العلة كما عرف عنه أنه لا يقول بدليل الخطاب وقد رد عليه العلماء ولا سيما شيخ الإسلام ابن تيمية في غير ما موضع من "مجموع الفتاوى" فراجع المجلد الثاني من "فهرسه".

لقد طال الكلام على حديث عائشة في سماع الغناء ولا بأس من ذلك إن شاء الله تعالى فإن الشاهد منه واضح ومهم وهو أن ملاحظة طالب العلم إقرار النبي ﷺ لأمر ما يفتح عليه بابا من الفقه والفهم ما كان ليصل إليه بدونها. وهكذا كان الأمر في حديث القليب فقد تبين بما سبق أنه دليل صريح على أن الموتى لا يسمعون وذلك من ملاحظتنا

إقرار النبي ﷺ لاستنكار عمر سماعهم واستدلاله عليه بالآية  
{إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} فلا يجوز لأحد بعد هذا أن يلتفت إلى  
أقوال المخالفين القائلين بأن الموتى يسمعون فإنه خلاف  
القرآن الذي بينه الرسول ﷺ.

**الدليل الرابع:** قول النبي ﷺ: إن لله ملائكة سياحين  
في الأرض يبلغوني عن أمتي  
السلام<sup>(16)</sup>.

أقول: ووجه الاستدلال به أنه صريح في أن النبي ﷺ لا  
يسمع سلام المسلمين عليه إذ لو كان يسمعه بنفسه لما  
كان بحاجة إلى من يبلغه إليه كما هو ظاهر لا يخفى على  
أحد إن شاء الله تعالى. وإذا كان الأمر كذلك فبالأولى أنه ﷺ  
لا يسمع غير السلام من الكلام وإذا كان كذلك فلأن لا  
يسمع السلام غيره من الموتى أولى وأحرى.

ثم إن الحديث مطلق يشمل حتى من سلم عليه ﷺ عند  
قبره ولا دليل يصرح بالتفريق بينه وبين من صلى عليه  
بعيدا عنه والحديث المروي في ذلك موضوع كما سيأتي  
بيانه في التعليق (ص 80).

وهذا الاستدلال لم أره لأحد قبلي فإذا كان صوابا- كما  
أرجو - فهو فضل من الله ونعمة وإن كان خطأ فهو من  
نفسي والله تعالى أسأل أن يغفره لي وسائر ذنوبي.  
**أدلة المخالفين:** فإن قيل: يظهر من النقول التي  
ستأتي في الرسالة عن العلماء أن المسألة خلافية فلا بد  
أن المخالفين فيها أدلة استندوا إليها.

فأقول: لم أر فيها من صرح بأن الميت يسمع سماعا  
مطلقا عاما كما كان شأنه في حياته  
ولا أظن عالما يقول به وإنما رأيت بعضهم يستدل بأدلة  
يثبت بها سماعا لهم في الجملة وأقوى ما استدلوا به سندا  
حديثان:

الأول: حديث قليب بدر المتقدم وقد عرفت مما سبق  
بيانه أنه خاص بأهل القليب من جهة وأنه دليل على أن  
الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون من جهة أخرى وأن

(16): وهو حديث صحيح انظر التعليق الآتي (ص 80).



سماعهم كان خرقا للعادة فلا داعي للإعادة.  
والآخر: حديث: « إن الميت ليسمع قرع نعالمه إذا انصرفوا  
». وفي رواية « إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه  
أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالمه أتاه ملكان... » الحديث  
(انظر ص 55,56,57,82) من "الآيات".  
وهذا كما ترى خاص بوقت وضعه في قبره ومجيء  
الملكين إليه لسؤاله فلا عموم فيه وعلى ذلك حملة العلماء  
كابن الهمام وغيره كما سيأتي في "الآيات" (ص 56,59,7  
3).

ولهم من هذا النوع أدلة أخرى ولكن لا تصح أسانيدھا  
وفي أحدها التصريح بأن الموتى يسمعون السلام عليهم  
من الزائر وسائرھا ليس في السماع وبعضھا خاص بشهداء  
أحد وكلھا ضعيفة وبعضھا أشد ضعفا من بعض كما ستراه  
في التعليق (ص 69).

وأغرب ما رأيت لهم من الأدلة قول ابن القيم رحمه الله  
في "الروح" (ص 8) تحت المسألة الأولى: هل تعرف  
الأموات زيارة الأحياء وسلامهم أم لا؟ فأجاب بكلام طويل  
جاء فيه

ما نصه: "ويكفي في هذا تسمية المسلم عليهم زائرا ولولا  
أنهم يشعرون به لما صح تسميته زائرا فإن المزور إن لم  
يعلم بزيارة من زاره لم يصح أن يقال: زاره هذا هو  
المعقول من الزيارة عند جميع الأمم وكذلك السلام عليهم  
أيضا فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال  
وقد علم النبي « أمته إذا زاروا القبور أن يقولوا: سلام  
عليكم أهل الديار... » وهذا السلام والخطاب والنداء  
لموجود يسمع ويخاطب ويعقل ويرد وإن لم يسمع المسلم  
الرد".

أقول وبالله تعالى التوفيق:  
رحم الله ابن القيم فما كان أغناه من الدخول في مثل  
هذا الاستدلال العقلي الذي لا مجال له في أمر غيبي كهذا  
فوالله لو أن ناقلا نقل هذا الكلام عنه ولم أقف أنا بنفسي  
عليه لما صدقته لغرابته وبعده عن الأصول العلمية  
والقواعد السلفية التي تعلمناها منه ومن شيخه الإمام ابن

تيمية فهو أشبه شيء بكلام الآرائيين والقياسيين الذين يقيسون الغائب على الشاهد والخالق على المخلوق وهو قياس باطل فاسد طالما رد ابن القيم أمثاله على أهل الكلام والبدع ولهذا وغيره فإنني في شك كبير من صحة نسبة "الروح" إليه أو لعله ألفه في أول طلبه للعلم. والله أعلم.

ثم إن كلامه مردود في شطريه بأمرين:  
الأول: ما ثبت في "الصحيح" أن النبي ﷺ كان يزور البيت في الحج وأنه كان وهو في المدينة يزور قباء راكبا وماشيا ومن المعلوم تسمية طواف الإفاضة بطواف الزيارة. فهل من أحد يقول: بأن البيت وعباء يشعر كل منهما بزيارة الزائر أو أنه يعلم بزيارته؟

وأما الآخر: فهو مخاطبة الصحابة للنبي ﷺ في تشهد الصلاة بقولهم: "السلام عليكم أيها النبي...". وهم خلفه قريبا منه وبعيدا عنه في مسجده وفي غير مسجده أفيقال: إنه كان يسمعهم ويشعر بهم حين يخاطبونه به وإلا فالسلام عليه محال؟ اللهم غفرا. وانظر التعليق الآتي على الصفحة (95-96).

وإذا كان لا يسمع هذا الخطاب في قيد حياته أفيسمعه بعد وفاته وهو في الرفيق الأعلى  
لا سيما وقد ثبت أنه يبلغه ولا يسمعه كما سبق بيانه في الدليل الرابع (ص 36)؟

ويكفي في رد ذلك أن يقال: إنه استدلال مبني على الاستنباط والنظر فمثله قد يمكن الاعتداد به إذا لم يكن مخالفا للنص والأثر فكيف وهو مخالف لنصوص عدة واحد منها فقط فيه كفاية وغنية كما سلف وبخاصة منها حديث قليب بدر وفيه إقرار النبي ﷺ لعمر أن الموتى لا يسمعون فلا قيمة إذن للاستنباط المذكور فإن الأمر كما قيل: "إذا جاء الأثر بطل النظر وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل".

وقد يتساءل القارئ - بعد هذا- عن وجه مخاطبة الموتى بالسلام وهم لا يسمعون؟ وفي الإجابة عنه أحيل القارئ إلى ما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى فيما يأتي من الرسالة

وما علقته عليها (ص 95-96) فإن في ذلك كفاية وغنية عن الإعادة.

وخلاصة البحث والتحقيق: أن الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الحنفية وغيرهم

- كما ستراه في الكتاب مبسوطا- علي أن الموتى لا يسمعون وأن هذا هو الأصل فإذا ثبت أنهم يسمعون في بعض الأحوال كما في حديث خفق النعال أو أن بعضهم سمع في وقت ما كما في حديث القليب فلا ينبغي أن يجعل ذلك أصلا فيقال إن الموتى يسمعون كما فعل بعضهم<sup>(17)</sup> كلا فإنها قضايا جزئية لا تشكل قاعدة كلية يعارض بها الأصل المذكور بل الحق أنه يجب أن تستثني منه على قاعدة استثناء الأقل من الأثر أو الخاص من العام كما هو المقرر في علم أصول الفقه ولذلك قال العلامة الآكوسي في "روح المعاني" بعد بحث مستفيض في هذه المسألة (6/455): "والحق أن الموتى يسمعون في الجملة فيقتصر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه".

وهذا مذهب طوائف من أهل العلم كما قال الحافظ ابن جرب الحنبلي على ما سيأتي في الرسالة (ص 70).

وما أحسن ما قاله ابن التين رحمه الله: "إن الموتى لا يسمعون بلا شك لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع لقوله تعالى: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَلْفَتْهُنَّ فَاتَّخَذْنَا الْإِنْسَانَ فِئْتًا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا} الآية. كما نقله المؤلف فيما يأتي (ص 72).

فإذا علمت أيها القارئ الكريم أن الموتى لا يسمعون فقد تبين أنه لم يبق هناك مجال لمناداتهم من دون الله تعالى ولو بطلب ما كانوا قادرين عليه وهم أحياء كما تقدم بيانه في (ص 16-21) بحكم كونهم لا يسمعون النداء وأن مناداتهم من كان كذلك والطلب منه سخافة في العقل وضلال في الدين وصدق الله العظيم القائل في كتابه الكريم: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ

(17): انظر "الأضواء" (6/425).

لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ \* وَإِذَا حُشِرَ  
النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ۝ [الأحقاف:  
5- 6].

هذا ولما كان الواقع يشهد أنه لا يزال في هؤلاء المبتلين  
بنداء الموتى والاستغاثة بهم من دون الله تعالى من يرجو  
الدار الآخرة ويحرص على معرفة الحق واتباعه إذا تبين له  
اقتطعت من وقتي الضيق ما مكنتني من التعليق على هذه  
الرسالة النافعة إن شاء الله تعالى وتحقيقها وتخريج  
أحاديثها ووضع هذه المقدمة بين يديها راجيا من المولى  
سبحانه وتعالى أن ينفع بها المخلصين من المسلمين  
وَجَعَلْنَا وَإِيَّاهُمْ مِنَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ  
أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ۝ [الزمر:  
18].

دمشق 15 جمادى الأولى

سنة 1398 هـ

وكتب/ محمد ناصر

الدين الألباني  
ترجمة المؤلف\*:

هو السيد الشريف نعمان خير الدين أبو البركات نجل  
العلامة المفسر السيد شهاب الدين محمود، ابن السيد عبد  
الله الألوسي البغدادي، ينتهي نسبه من جهة الأب إلى  
الحسين، ومن جهة الأم إلى الحسن رضي الله عنهما، من  
طريق الشيخ السيد عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى.  
ولد رحمه الله في محرم سنة (1252هـ) في أرض  
التعصب الأعمى والجمود الذميم، قال الأثري: (ولكنه نشأ  
بفطرتة حر الضمير، نير البصيرة، ورُبي على الآداب  
الإسلامية الفاضلة، ولولا أن يتيح الله من ينمي فيه قوة  
الاستعداد، ويربي في الجملة ملكة الاستقلال فيه، (وهو  
أبوه، وتلميذه العالم السلفي السيد أمين الواعظ) لغلبة  
جمود البيئة، واستحواذ عليه الخمول، على أنه لم يسلم من

\* لخصتها من "التاج المكلل"، للعلامة صديق حسن خان، و"مجلة المنار"  
للسيد رشيد رضا و"الأعلام" للأستاذ الزركلي، و"أعلام العراق" للأستاذ  
الأثري محمد بهجت.

العدوى كل السلامة، فظهر في بعض مؤلفاته: "غالية المواعظ" و"الإصابة في منع النساء من الكتابة"، ولكن حسب من نشأ في هذه البلاد في تلك الأيام الحالكة فخرأ أن يكون مثل السيد نعمان في استقلاله واعتداله، وجرأته على الدعوة ومجاهدة فريق الجمود والتقليد).

تولى في شبابه القضاء، في بلاد متعددة، سار فيها سيرة حميدة، ثم ترك المناصب، وتفرغ للتدريس والتأليف، وزار مصر في طريقه إلى الحج، وقصد الآستانة (استانبول) سنة (1300هـ) ومكث سنتين، ثم عاد يحمل لقب "رئيس المدرسين"، فعكف على التدريس، إلى أن مات.

وله آثار نافعة، أجلها "جلاء العينين في محاكمة الأحمديين"، يعني الإمام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، والفقهاء أحمد بن حجر الهيتمي الفقيه الشافعي، وقد وصفه العلامة السيد صديق حسن خان بقوله:

وهو (كتاب جليل المقدار، مفيد الأحرار، يعز له مثل، بل لا يُلقى له بديل).

وكانت بينه وبين السيد صديق مراسلات ومفاوضات، وله منه إجازة.

وكان رحمه الله جوزيَّ زمانه في الوعظ والتذكير، فكان في كل سنة يجلس في شهر رمضان للوعظ في أحد المساجد الواسعة، فيقصد من أطراف البلد، حتى يغص المكان بالمستمعين، فاتفق له في (رمضان سنة 1305) أن استطرد في مجلس من مجالسه بحث سماع الموتى، فذكر ما قاله الحنفية في كتبهم الفقهية، من عدم سماع الموتى كلام الأحياء، فقام حشوية بغداد وقعدوا، وأنكروا عليه هذا العزو، وأثاروا أفراد الجهلة - كما هي عادتهم في كل زمان ومكان - وكادت تقع فتنة تسود وجه التاريخ، ولكنه بدهائه وحلمه سكن ثائرتهم، فجمع في اليوم الثاني كل ما لديه من كتب المذاهب الأربعة، وارتقى كرسي الوعظ - وقد احتشدت الجموع - فأعاد البحث، وصدع بالبيان، ثم أخذ يتناول كتاباً كتاباً، فيتلو نصوص العلماء، ثم يرمي بها إلى المستمعين ويصرخ: هؤلاء علماؤكم، فإن كنتم في ريب منهم فدونكموهم وناقشوهم الحساب! حتى

إذا فرغ، نهض واخترق الجموع الثائرة، غير وجل ولا هيب  
فأقبلوا عليه يقبلون يديه، ويعتذرون إليه من قيامهم  
بتحريك المرجفين من فريق المقلدة والجامدين، فكان  
ذلك سبب تأليفه لهذه الرسالة، وقد أشار إلى ذلك في  
مقدمتها.  
وهكذا أمضى عمره بالتدريس والوعظ والتأليف، إلى أن  
جاءه اليقين صبيحة الأربعاء السابع من المحرم سنة  
1317هـ، رحمه الله.

**الآيات  
البيّنات  
في عدم سماع  
الأموات  
عند الحنفية السادات**

تأليف

العلامة نعمان ابن المفسر الشهير محمود  
الأكوسي

الحمد لله محيي الأموات ومعيد الرفات ومجازيهم على المعاصي ومثيبيهم على الطاعات والسماع من الداعين خفي الأصوات الذي لا يخفى عليه شيء في الأرضين والسموات.

والصلاة والسلام على من كان تكليم الجماد له إحدى المعجزات وعلى آله وصحبه أصحاب الكرامات الباهرات. أما بعد: فإني في شهر رمضان عام خمس وثلثمائة وألف من هجرة من أنزل عليه القرآن تفصيلا لكل شيء وتبينانا ذكرت في مجلس درسي العام ما قالته الأئمة الأحناف الأعلام في كتبهم الفقهية وأحكامهم الشرعية من عدم سماع الموتى كلام الأحياء وأن من خلف لا يكلم زيدا فكلمه وهو ميت لا يحنث وعليه فتوى العلماء فأشاع بعض من انتسب إلى العلم من غير إدراك لما حرروه ولا فهم أن هذا العزو غير صحيح وأنه قول منكر مغاير للشرع الرجح وأنه لم يعتقد ذلك أحد من أصحاب الإمام أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد فاتبعه أتباع كل ناعق من أفراد الجهلة والعوام والمرجفون في مدينة السلام فأحببت للنصيحة في الدين ولتبيان ما أتى في الكتاب المبين وتعليم إخواني المسلمين أن أجمع في هذه الرسالة أقوال أصحابنا الأحناف وما قاله غيرهم من الأئمة والفقهاء الأشراف وأن أحرر ما قالوه وأنقل من كتبهم ما سطره بعباراتهم المفصلة ونصوصهم المطولة وأدلتهم المحبرة وأجوبتهم المحررة ليتضح للعامة ما جهلوه ويظهر للمعاندین صواب ما أخطأوه ورتبتها على ثلاثة فصول وخاتمة جامعة إن شاء الله تعالى: للمعقول والمنقول وللنزاع حاسمة وسميتها: "الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات".

والله سبحانه المسئول أن يوفقنا للصواب ويرزقنا استماع الحق واتباعه في المبدأ والمآب.



## الفصل الأول

### في نقل كلام الأئمة الحنفية في ذلك

قال العلامة الحصكفي<sup>(18)</sup> الحنفي في كتابه الشهير بـ "الدر المختار شرح تنوير الأبصار" في "باب اليمين في الضرب والقتل وغير ذلك"<sup>(19)</sup> ما لفظه:

"(ما شارك الميت فيه الحي يقع اليمين فيه على الحالتين): الموت والحياة (وما اختص بحالة الحياة) وهو كل فعل يلذ<sup>(20)</sup> ويؤلم ويغم ويسر كشم وتقبيل (تقيد بها) ثم فرع عليه: (فلو قال: إن ضربتك أو كسوتك أو كلمتك أو دخلت عليك أو قبلتك تقيد) كل منها (بالحياة) حتى لو علق بها طلاقاً أو عتقا لم يحنث بفعلها في ميت (بخلاف الغسل والحمل والمس والباس الثوب) كحلفه: لا يغسله أو لا يحمله لا تقيد بالحياة". انتهى.

وقال محشيه العلامة الطحطاوي<sup>(21)</sup> ما لفظه: (قوله: (أو كلمتك) إنما تقيد بالحياة لأن المقصود من الكلام الإفهام والموت ينافيه لأن الميت لا يسمع ولا يفهم. وأورد أنه عليه الصلاة والسلام قال لأهل القليب قليب بدر: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ فقال عمر: يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها؟ فقال النبي ﷺ والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم<sup>(22)</sup> .

(18): بفتح الحاء والصاد المهملتين والكاف نسبة إلى (حصن كيفا) بلدة على الدجلة وهو محمد ابن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصكفي مفتي الحنفية بدمشق ولد فيها سنة (1025) وتوفي سنة (1088).

(19): (ج 3 ص 179-180 من "رد المحتار على الدر المختار").

(20): بضم الياء وكسر اللام ليناسب ما بعده أي يحصل اللذة والألم. كذا في "حاشية الطحطاوي على الدر".

(21): يعني في "الحاشية على الدر المختار" (381-2/382) و(الطحطاوي) نسبة إلى (طحطا) وربما قيل (طهطا) قرية بالقرب من (أسيوط) بمصر وهو أحمد بن محمد بن إسماعيل فقيه حنفي من فضلاء عصره وقد اشتهر بكتابه المذكور مات سنة 1231.

(22): أخرجه البخاري في "المغازي" (240-7/241- فتح) ومسلم (8/164) وأحمد (4/29) من طريق قتادة قال: ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي



ما لقينا وما أكلنا ربحنا وما خلفنا خسرنا"<sup>(26)</sup>. أو كلاما هذا  
كما في بعض شراح  
"الجامع الصغير" وأيضا ورد عنه عليه الصلاة والسلام: إن  
الميت ليسمع خفق نعالهم إذا  
انصرفوا<sup>(27)</sup>. "كمال"<sup>(28)</sup>. وفي "النهر"<sup>(29)</sup>: أحسن ما  
أجيب به أنه كان معجزة له<sup>(30)</sup>. انتهى<sup>(30)</sup>.  
وقال شيخ مشائخنا العلامة ابن عابدين في "حاشيته"<sup>(31)</sup>  
على الكتاب المذكور ما لفظه:  
(وأما الكلام فلأن المقصود منه الإفهام والموت ينافيه ولا  
يرد ما في "الصحيح" من قوله لأهل قليب بدر: هل وجدتم  
ما وعدكم ربكم حقا؟ فقال عمر رضي الله عنه: أتكلم  
الميت يا رسول الله؟ فقال عليه الصلاة والسلام: والذي  
نفسى بيده ما أنتم بأسمع منهم أو من هؤلاء. فقد أجاب  
عنه المشايخ بأنه غير ثابت يعني من جهة المعنى<sup>(32)</sup>.  
وذلك لأن عائشة رضي الله تعالى عنها ردت به بقوله  
تعالى: {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ} و{إِنَّكَ  
لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} وأنه إنما قاله على وجه الموعظة للأحياء  
وبأنه مخصوص بأولئك تضعيفا  
للحسرة عليهم وبأنه خصوصية له عليه الصلاة والسلام  
معجزة. لكن يشكل عليهم ما في "مسلم": إن الميت  
ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا إلا أن يخصوا ذلك بأول

<sup>(26)</sup>: هو في أثر عمر المشار إليه آنفا بنحوه وهو معضل فإنه من رواية  
محمد بن حمير عن عمر وبينهما مفاوز!

<sup>(27)</sup>: متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه وهو مخرج في "الصحيحة"  
(1344).

<sup>(28)</sup>: يعني الكمال ابن الهمام وسيذكر المصنف نص كلامه في الصفحات  
التالية (57-60).

<sup>(29)</sup>: هو "النهر الفائق" لمؤلفه الشيخ عمر بن إبراهيم بن محمد الشهير  
بابن نجيم المصري وهو أخو الزين صاحب "البحر الرائق" وتلميذه توفي  
سنة (1005).

<sup>(30)</sup>: يعني كلام الطحطاوي في حاشيته.

<sup>(31)</sup>: وهي المعروفة بـ "رد المحتار على الدر المختار" (3/180).

<sup>(32)</sup>: هذا الجواب مردود كما سبق بيانه (ص 54) وقد رده جماعة منهم أبو  
الحسن السندي الحنفي في "حاشيته على سنن النسائي" (1/293).



إلى المعتزلة وقيل: لا يؤمر به ولا ينهى عنه<sup>(38)</sup> ويقول: "يا فلان بن فلان<sup>(39)</sup> اذكر دينك الذي كنت عليه في دار الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله"<sup>(40)</sup> ولا شك أن اللفظ لا يجوز إخراجه عن حقيقته إلا بدليل فيجب تعيينه وما في "الكافي" من أنه "إن كان مات مسلما لم يحتج إليه من بعد الموت وإلا لم يفد" يمكن جعله الصارف يعني أن المقصود منه التذكير في وقت تعرض الشيطان وهذا لا يفيد بعد الموت<sup>(41)</sup> وقد يختار الشق الأول والاحتياج إليه في حق التذكير لتثبيت الجنان للسؤال فنفي الفائدة مطلقا ممنوع. نعم الفائدة الأصلية منتفية.

وعندي أن مبنى ارتكاب هذا المجاز هنا عند أكثر مشايخنا رحمهم الله تعالى هو أن الميت لا يسمع عندهم على ما صرحوا به في كتاب [الايمان] في "باب اليمين بالضرب": "لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتا لا يحنث لأنها تنعقد على ما بحيث يفهم والميت ليس كذلك لعدم السماع. وورد عليه قوله في أهل القليب: ما أنتم بأسمع منهم. وأجابوا تارة بأنه مردود من عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: كيف يقول عليه الصلاة والسلام ذلك والله تعالى يقول: {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ} وَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى} وتارة بأن تلك خصوصية له معجزة وزيادة حسرة على الكافرين<sup>(42)</sup> وتارة بأنه من ضرب المثل كما

(38): قلت: وهذا مردود لأن التلقين تذكير ليس أمرا دينويا أو عاديا حتى يصح فيه ما ذكره وإنما هو أمر تعبدي محض فإما أن يكون مشروعا فيؤمر به حينئذ ولو أمر استحباب وإما أن يكون غير مشروع فينهى عنه لأنه يكون والحالة هذه من محدثات الأمور وهي منهي عنه. فتنبه

(39): كذا في "الفتح" أيضا والرواية "فلانة" على أنها ضعيفة كما يأتي.

(40): هذا القول لم يصح عنه . . . . .  
 . . . . . ( . . . ) " . . . . ."  
 . . . . .

(41): قلت: ودليله قوله: . . . . .  
 " . . . . . " ( . . . ) . . . . .

(42): قلت: وهذا الجواب هو الأصح لقول قتادة المتقدم في حديث أبي طلحة (ص 54) وهو الذي اعتمده الحافظ البيهقي وغيره ويأتي في الكتاب



[من] الموت مبناه علي أن الميت لا يسمع عندهم " ما نصه<sup>(4)</sup>  
<sup>(6)</sup>: "قوله: (مبناه علي أن الميت لا يسمع عندهم) علي ما  
صرحوا به في "كتاب الأيمان": لو حلف لا يكلمه فكلمه  
ميتا لا يحنث لأنها تنعقد علي من يفهم والميت ليس كذلك  
لعدم السماع قال الله تعالى: { وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي  
الْقُبُورِ } إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وهو يفيد تحقيق عدم سماع  
الموتى إذ هو فرعه "انتهى كلام الشرنبلالي والطحطاوي.  
وقال العلامة العيني<sup>(47)</sup> في "شرح الكنز" في "باب  
اليمين في الضرب والقتل وغير ذلك" بعد قول  
الماتن: "وكلمتك: تقيد بالحياة" ما لفظه:  
"لأن الضرب هو الفعل المؤلم ولا يتحقق في الميت  
والمراد في الكلام الإفهام. وأنه يختص بالحي" انتهى<sup>(48)</sup>.  
ومثله في "البحر"<sup>(49)</sup> ونصه: "لأن المقصود من الكلام  
الإفهام والموت ينافيه".  
وقال العلامة ابن ملك<sup>(50)</sup> في "مبارق الأزهار شرح  
مشارق الأنوار"<sup>(51)</sup> الجامع بين "الصحيحين"<sup>(52)</sup> في قوله

(46): حاشية الطحطاوي علي "المراقي" (ص 326).

(47): هو الشيخ العلامة محمود بن أحمد بدر الدين العيني المصري الحنفي  
صاحب "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" ولد سنة (762) ومات سنة (855).

(48): يعني ما في "شرح الكنز" (1/225) ولفظه يختلف بعض الشيء عما  
هنا.

(49): يعني "البحر الرائق شرح كنز الدقائق" (4/394) ومؤلفه زين الدين  
إبراهيم بن محمد الشهير بن نجيم المصري توفي سنة (970). وأخوه عمر  
بن إبراهيم صاحب كتاب "النهر الفائق" تقدم (ص 55).

(50): هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا الكرمانى عرف بابن مالك  
من فقهاء الحنفية المبرزين توفي سنة (801).

(51): (ج 1 ص 123).

(52): قلت: وصف "المشارق" بـ "الجامع بين الصحيحين" سبق قلم من  
المؤلف رحمه الله تعالى فإن اسمه "مشارق الأنوار في صحاح الآثار" كما  
سماه الشارح نفسه في مقدمته وإن كان كلام المؤلف نفسه يشعر في  
مقدمته هو بخلافه. فإن الواقع يشهد أنه ليس كذلك وإنما هو منتخب من  
"الصحيحين" فاعلمه.

ثم إن صاحب "المشارق" عزا الحديث لمسلم فقط وكذلك غيره كما يأتي  
وهو عند البخاري أيضا كما سبق مني في (ص 55) وسيأتي لفظه في

عليه الصلاة والسلام: إنه ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا: وفيه دلالة على حياة الميت في القبر لأن الإحساس بدون الحياة ممتنع عادة وهل ذلك بإعادة الروح أو لا؟ ففيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بتلك وتوقف أبو حنيفة في ذلك " انتهى بلفظه.

فتبين من "تنوير الأبصار" وشرحه "الدر المختار" و"حاشيته" للطحاوي ولابن عابدين ومن "فتح القدير" و"الهداية" ومن "مراقي الفلاح" و"حاشيته" و"شروح الكنز" ومن سائر المتون المبنية على المفتى به من قول الإمام أبي حنيفة وصاحبيه ومشايخ المذهب: أن الميت لا يسمع بعد خروج روحه كما قالت [عائشة] وتبعها طائفة من أهل العلم والمذاهب الأخرى وأن الحنفية لم يحكوا خلافا في حكمهم هذا عن أحد من علماء المذهب ولم يحثوا الحالف كما فصلنا. وهو المطلوب ولله الحمد. وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يؤيد هذه الأقوال في الفصل الثاني والثالث فانتظرهما

ولا تغفل (53).

[تتمة في التلقين بعد الدفن]  
اعلم أن مسألة التلقين قبل الموت لم نعلم فيها خلافا (54)  
وأما بعد الموت وهي التي تقدم ذكرها في "الهداية"

الكتاب (81).

(53): على هامش الأصل بخط فارسي مخالف لخط الأصل ما نصه:  
ومن الغريب أن بعض من يدعي طلب العلم يزعم أن رأى ما حررته من عبارات الأئمة الحنفية وغيرهم ويشيع عند أمثاله الجهلة العوام أن ملا علي القاري قال في شرحه للمشكاة أن هذه الأيمان مبنية على العرف فلذا قالوا بعدم السماع وعدم الحث وأنت تعلم أن قول عالم مقلد غير مجتهد ولا من أهل الترجيح ولم يبلغ رتبة الاجتهاد لا يؤخذ بتأويله المصادم لصريح أقوال الأئمة إذ هو رجل من أهل العلم والتقليد قلنا: فكيف تترك أقوال أئمة المذهب وغيرهم المصريحين بعدم السماع ليقول مقلد واحد متأخر جاء إلى ذهنه شيء مخالف لجميع أقوال أئمة كما لا يخفى على من شم رائحة العلم وذاق شهد الفهم فافهم والله تعالى أعلم.

(54): قلت: وفيه أحاديث قولية وفعلية تجد بعضها في "أحكام الجنائز" (ص 10-11) ومضى أحدهما قريبا (ص 58).





سورة { يس } إلا هون الله تعالى عليه<sup>(60)</sup> ولم يكن ذلك أي ما ذكر من القراءة عند المحتضر عند مالك رحمه الله تعالى أمرا معمولاً وإنما هو مكروه عنده وكذا يكره عند تلقينه بعد وضعه في قبره". انتهى.

وأما الحنبلية فعند أكثرهم يستحب قال الشيخ عبد القادر بن عمر الشيباني الحنبلي<sup>(61)</sup> في "شرح دليل الطالب ما لفظه:" "واستحب الأكثر تلقينه بعد الدفن" انتهى.

واستفيد منه أن غير الأكثر من الحنابلة يقول: بعدم التلقين بعد الموت أيضاً<sup>(62)</sup>.

وأما الظاهرية فالظاهر من كلام أبي محمد<sup>(63)</sup> بن حزم الذي هو من أجل العلماء الظاهرية: عدم التلقين أيضاً كما سيأتي في الفصل الثالث فلا تغفل.

---

(60) قلت: في إسناده من يضع الحديث وقد روي عن مشيخة من التابعين موقوفاً عليه وقد فصلت القول في ذلك في "الضعيفة" (5219).

(61) من فقهاء الحنابلة في دمشق. توفي سنة (1135).

(62) قلت: وهو الذي رجه الشيخ المرادي منهم فقال في "الإنصاف" (2/549): "والنفس تميل إلى عدمه والعمل عليه". قلت: وهو الذي رجه كما تقدم (ص 58).

(63) اسمه علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي من كبار حفاظ الحديث وأئمة الظاهرية ولكنه في الأسماء والصفات جهمي جلد وله أوهام كثيرة في الرواة وتجهيلهم. توفي سنة (456).

## الفصل الثاني في النقل عن وافق الأئمة الحنفية في عدم السمع

### من علماء المذاهب الثلاثة وغيرهم

قال الإمام النووي<sup>(64)</sup> الشافعي رحمه الله تعالى في شرحه لـ "صحيح مسلم" في "باب عرض مقعد الميت من الجنة" في الكلام على قوله ﷻ في قتلى بدر: ﷻ ما أتم بأسمع لما أقول منهم ﷻ ما عبارته<sup>(65)</sup>:

"قال المازري<sup>(66)</sup>: قال بعض الناس: الميت يسمع عملاً بظاهر هذا الحديث. ثم أنكره المازري وادعى أن هذا خاص في هؤلاء". انتهى المقصود منه بلفظه.

وأنت تعلم أن المازري من أجل العلماء المالكية المتقدمين وسيأتي إن شاء الله تعالى في الفصل الثالث نقل الزرقاني المالكي عن الباجي والقاضي عياض الإمامين المالكيين القول أيضاً بعدم السمع فليحفظ. وقال الشيخ محمد السفاريني<sup>(67)</sup> الحنبلي في كتابه

<sup>(64)</sup> هو يحيى بن شرف بن مري النووي الحوراني من كبار حفاظ الحديث وفقهائه مع ملازمته التصنيف ونشر العلم والعبادة والصيام والذكر والصبر على المعيشة الخشنة في المأكل والملبس وكتابه "المجموع شرح المذهب" من أنفع الكتب المطولة في الفقه المقارن عندي مع تخريج الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها توفي رحمه الله سنة (676).

<sup>(65)</sup>: (ج 17 ص 206).

<sup>(66)</sup>: نسبة إلى (مازر) بفتح الزاي وكسرهما بلدة بجزيرة (صقلية) وهو محمد بن علي بن عمر أبو عبد الله المالكي المحدث مؤلف "المعلم في شرح مسلم" ومنه أخذ القاضي عياض شرحه "الإكمال" وكان من كبار أئمة زمانه وكان ذا فنون من أئمة المالكية مؤلفاته "الكشف والإنباء في الرد على الإحياء - للغزالي". توفي ب (المهدية) سنة (536) عن ثلاث وثمانين.

<sup>(67)</sup>: بتشديد الفاء نسبة إلى (سفارين) قرية في نابلس وهو العلامة محمد بن أحمد السفاريني شمس الدين أبو العون عالم بالحديث والأصول والأدب

"البحور الزاخرة في أحوال الآخرة" ما عبارته:  
"وأنكرت عائشة رضي الله تعالى عنها سماع الموتى.

وقالت: ما قال رسول الله ﷺ:  
"إنهم ليسمعون الآن ما أقول" إنما قال: "ليعلمون الآن ما  
كنت أقول لهم أنه حق" ثم قرأت  
قوله تعالى: {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ  
فِي الْقُبُورِ (68) قال الحافظ  
ابن رجب (69):

"وقد وافق عائشة على نفي سماع الموتى كلام الأحياء  
طائفة من العلماء ورجحه القاضي أبو يعلى (70) من أكابر  
أصحابنا في كتابه "الجامع الكبير" واحتجوا بما احتجت به  
وأجابوا عن حديث قليب بدر بما أجابت [به] عائشة رضي  
الله تعالى عنها وبأنه يجوز أن يكون ذلك معجزة مختصة  
بالنبي ﷺ دون غيره [وهو سماع الموتى لكلامه] وفي  
"صحيح البخاري":

"قال قتادة: "أحياءهم الله تعالى - يعني أهل القليب - حتى  
أسمعهم قوله ﷺ توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما".  
وذهب طوائف من أهل العلم إلى سماع الموتى كلام  
الأحياء في الجملة". انتهى ما هو المقصود منه.  
فتبين منه أن طائفة من العلماء وافقوا عائشة رضي الله  
تعالى عنها أيضا على عدم السماع وأن منهم القاضي أبو  
يعلى الذي هو من أكابر العلماء الحنبلية كما هو مذهب  
أئمتنا الحنفية رحمهم الله تعالى.

---

محقق توفي سنة (1188).

(68): أخرجه البخاري (7/242-243) ومسلم (3/44) والنسائي (1/293)  
وأحمد (2/31 و 38 و 6/276) من طرق عن عائشة رضي الله عنها.

(69): في "أهوال القبور" (ق 76/12 - مخطوطة الظاهرية) والزيادة الآتية  
منه.

(70): هو محمد بن الحسين بن محمد البغدادي أبو يعلى القاضي ابن الفراء  
صاحب التصانيف وفقه العصر عالم في الأصول وأنواع الفنون عاش (78)  
سنة وتوفي سنة (458هـ).

وفي "روح المعاني"<sup>(71)</sup>: "واحتج من أجاز السماع في الجملة بما رواه البيهقي<sup>(72)</sup> والحاكم - وصححه - وغيرهما عن أبي هريرة أن النبي ﷺ وقف على مصعب بن عمير وعلى أصحابه حين رجع من أحد فقال: "أشهد أنكم أحياء عند الله تعالى فزوروهم. وسلموا عليهم فوالذي نفسي بيده لا يسلم أحد عليهم إلا ردوا عليه إلى يوم القيامة".

وأجاب المانعون أن تصحيح الحاكم غير معتبر<sup>(73)</sup> وأنا إن سلمنا صحته نلتزم القول بأن الموتى الذين لا يسمعون هم من عدا الشهداء لأن الشهداء يسمعون في الجملة لامتيازهم على سائر الموتى بما أخبر عنهم من أنهم أحياء عند الله عز وجل.

واحتجوا أيضا بحديث: "ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه".

وأجاب المانعون: إن الحافظ ابن رجب تعقبه وقال: "إنه ضعيف بل منكر"<sup>(74)</sup> انتهى<sup>(75)</sup>. باختصار من تفسير سورة (الروم).

(71): (6/454-456) لمؤلفه العلامة محمود الأكوسي والد المؤلف رحمهما الله تعالى.

(72): أي في "دلائل النبوة" كما قيده السيوطي في "الدر المنثور" (5/191).

(73): ولذلك مال الذهبي إلى أنه موضوع وهو غلو وأعله الحافظ ابن رجب بالاضطراب والإرسال وقد بينت ذلك في "الضعيفة" (5220). ومثله حديث أبي رزين أن أهل القبور يسمعون السلام عليهم ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا. فهو منكر كما بينته في المصدر المذكور رقم (5225).

(74): قلت: ذكر ذلك في "الأهوال" (ق 83/2) وهو كما قال وقد بينت ذلك في "الضعيفة" (4493) وأشد ضعفا منه ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (6723) عن زيد بن أسلم قال: مر أبو هريرة وصاحب له على قبر فقال أبو هريرة: سلم. فقال الرجل أسلم على القبر؟ فقال أبو هريرة: إن كان رأيك في الدنيا يوما قط إنه ليعرفك الآن. قلت: ففيه يحيى بن العلاء وهو وضاع.

(75): أي كلام الأكوسي في "روح المعاني".



قلت<sup>(81)</sup>: إذا كان الذي وقع حينئذ من خوارق العادة للنبي  
 ﷺ لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال أصلاً.  
 وقد اختلف أهل التأويل في المراد بـ {المَوْتَى} في قوله  
 تعالى: {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} وكذلك المراد بـ {مَنْ فِي  
 الْقُبُورِ} فحملته عائشة على الحقيقة وجعلته أصلاً احتاجت  
 معه إلى تأويل قوله عليه الصلاة والسلام: ما أنتم بأسمع  
 لما أقول منهم ﷺ وهذا قول الأكثر. وقيل هو مجاز والمراد  
 بـ {المَوْتَى} وبـ {مَنْ فِي الْقُبُورِ} الكفار شبهوا بالموتى  
 وهم أحياء والمعنى من هم في حال الموتى [أو في  
 حال] من سكن القبر. وعلى هذا لا يبقى في الآية دليل  
 على ما نفته عائشة رضي الله تعالى عنها والله تعالى أعلم  
 ". انتهى ما قاله الحافظ ابن حجر بلفظه<sup>(82)</sup>.  
 وقال أيضاً في "شرح البخاري" في "باب ما جاء في  
 عذاب القبر"<sup>(83)</sup> من كلام طويل  
 ما نصه: "وقال ابن التين: لا معارضة بين حديث ابن عمر  
 والآية لأن الموتى لا يسمعون بلا شك لكن إذا أراد الله  
 تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع كقوله  
 تعالى: {إِنَّا عَرَصْنَا  
 الْأَمَاتَةَ} وقوله تعالى: {فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ  
 كَرْهًا} الآية وسيأتي في "المغازي" قول قتادة: إن الله  
 تعالى أحياهم حتى سمعوا كلام نبيه عليه الصلاة والسلام  
 توبيخاً ونقمة. انتهى. وقد أخذ ابن جرير<sup>(84)</sup> وجماعة من  
 الكرامية<sup>(85)</sup> من هذه القصة أن السؤال في القبر يقع على

(81): القائل "قلت" هو الحافظ ابن حجر.

(82): قلت: ليس هناك دليل على أن عائشة حملت الآية على الحقيقة - وهي  
 أسمى من ذلك - فالسياق يدل على أنها على المجاز ولكن هذا لا ينفي صحة  
 فهمها لأنه مبني على التأمل في المشبه بهم: "الموتى في القبور" كما بينته  
 في المقدمة مفصلاً فراجعها فإنها مهمة جداً.

(83): "فتح الباري" (3/182).

(84): هو الإمام محمد بن جرير الطبري المفسر المشهور صاحب التصانيف  
 الباهرة مات سنة (310 هـ).

(85): طائفة من المبتدعة تقول بالتجسيم وغيره ينتسبون إلى محمد بن  
 كرام السجستاني العابد المتكلم قال الذهبي: "شيخ الكرامية ساقط

البدن فقط وأن الله تعالى يخلق فيه إدراكا بحيث يسمع ويعلم ويلذ ويألم وذهب ابن حزم وابن هبيرة<sup>(86)</sup> إلى أن السؤال يقع على الروح فقط من غير عود إلى الجسد وخالفهم الجمهور فقال: تعاد الروح إلى الجسد أو بعضه كما ثبت في الحديث<sup>(87)</sup>.

إلى أن قال ابن حجر: "إن المصنف (يعني البخاري) أشار إلى طريق من طرق الجمع بين حديثي ابن عمر وعائشة بحمل حديث ابن عمر على أن مخاطبة أهل القلب وقعت وقت المسألة<sup>(88)</sup> وحينئذ كانت الروح قد أعيدت إلى الجسد وقد تبين من الأحاديث الأخرى أن الكافر المسؤول يعذب وأما إنكار عائشة فمحمول على غير وقت المسألة فيتفق الخبران " انتهى بلفظه.

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوي الشافعي في "شرحه الكبير للجامع الصغير"<sup>(89)</sup> في الكلام على قوله عليه الصلاة والسلام: "إن الميت إذا دفن يسمع خفق نعالهم إذا ولوا

الحديث على بدعته مات سنة (255)".

<sup>(86)</sup> هو يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الوزير عون الدين ولد سنة 499 وتوفي سنة 560 تفقه على مذهب أحمد وكان عالما أديبا عادلا في وزارته له "الإفصاح عن معاني الصحاح".

<sup>(87)</sup> يشير إلى حديث البراء الطويل في قبض الملائكة للروح وصعودهم بها إلى السماء ثم تعاد إلى الجسد فيأتيه ملكان فيجلسانه ويسألانه: من ربك؟ الحديث وهو حديث صحيح قد سقته بطوله وضمت إليه الزيادات الواردة في مختلف طرقه وخرجه وذكرته من صححه في "أحكام الجنائز" (ص 156-159) وقد أخرجه الآجري أيضا (ص 367-370).

<sup>(88)</sup> قلت: وكذا قال الطحطاوي (ص 546). وهذا باطل فقد ثبت في بعض

طرق القصة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: "إن الروح إذا قبضت من ربيها فإني أرى ما كان يعمل من الليل والنهار...".

... (ص 156-159) وقد أخرجه الآجري أيضا (ص 367-370).

قلت: وكذا قال الطحطاوي (ص 546). وهذا باطل فقد ثبت في بعض طرق القصة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: "إن الروح إذا قبضت من ربيها فإني أرى ما كان يعمل من الليل والنهار...".

<sup>(89)</sup> وهو المسمى بـ "فيض القدير" وهو خير شروح "الجامع" وأغزرها فائدة وعلماء ومؤلفه هو العلامة المحقق محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري من كبار العلماء بالدين والفنون توفي سنة (1031).



منصرفين<sup>(90)</sup> ما نصه:  
 "وعورض بقوله تعالى: {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ} وأجيب بأن السماع في حديثنا مخصوص بأول الوضع في القبر مقدمة للسؤال". انتهى بلفظه.  
 وفي كتاب "المفاتيح في حل المصاييح" لشرف الدين الحسين بن محمد<sup>(91)</sup>:  
 (قوله عليه الصلاة والسلام: إنه ليسمع قرع نعالهم أي لو كان حيا فإن جسده قبل أن يأتيه الملك ويقعده حيث لا يحس بشيء. وقوله: (فيقعدان) الأصل فيه أن يحمل على الحقيقة على حسب ما يقتضيه الظاهر ويحتمل أن يراد بالإقعاد: التنبيه لما يسأل عنه والإيقاف عما هو عليه بإعادة الروح إليه) انتهى.

ومما يؤيد مذهب الحنفية والموافقين لهم بعدم السماع أن الميت لو كان يسمع مطلقا لما ورد أن الروح ترجع إليه وقت المسألة في القبر ثم تذهب فافهم.  
 والعجب من بعض من لا فهم له ممن ينتسب إلى مذهب الإمام أبي حنيفة يشيع عند العوام أن السماع مجمع عليه. وأنه أيضا مذهب ذلك الإمام الأعظم وأصحابه ممن تأخر وتقدم بزعم أنه عليه الرحمة قال: "إذا صح الحديث فهو مذهبي"<sup>(92)</sup> وأن الحديث في سماعهم قد صح ولم يعلم أن الحنفية قد تمسكوا كعائشة وغيرها بالآيتين وأولوا ما ورد بعد معرفتهم الحديثين ولعل هذا المتوهم يزعم أيضا أن النكاح بلا ولي باطل في مذهب أبي حنيفة

<sup>(90)</sup> هو بهذا اللفظ شاهد قوي لحديث أنس المتقدم (ص 56) وهو من حديث ابن عباس قال الهيثمي (3/54): "رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات". وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (2/347 و 445) من طريقين عنه صحح أحدهما الحاكم (1/379) ووافقه الذهبي.

<sup>(91)</sup> هو الإمام الطيبي الحسين بن محمد بن عبد الله ووقع اسمه في بعض مؤلفاته: الحسين بن عبد الله بن محمد ولعله الأصوب. وهو من علماء الحديث والتفسير والبيان مع حسن المعتقد والرد على المبتدعة مات وهو ينتظر الصلاة سنة (743).

<sup>(92)</sup> لقد صح هذا عن أبي حنيفة وعن بقية الأئمة الأربعة فانظره في "صفة الصلاة" (ص 24-34).

لورود الحديث الصحيح فيه<sup>(93)</sup> وأن الصلاة بلا فاتحة الكتاب  
خداج لأن الحديث: الصحيح ورد أن  
لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب<sup>(94)</sup> وأن الوضوء بلا نية غير  
صحيح لورود حديث  
إنما الأعمال بالنيات<sup>(95)</sup> ونحو ذلك مما ذهب الإمام إلى  
خلافه مع وجود هذه الأحاديث المغايرة لمذهبه الواردة  
عليه ولم يعلم هذا المنتسب أن الإمام وأتباعه رأوا  
الأحاديث المصححة المعارضة لمذهبه في كثير من  
المسائل فأولوها أو حفظوا ما يعارضها  
من الآيات والأحاديث أو علموا نسخها أو تخصيصها فلم  
يعملوا بها لهذه العوارض أو نحوها مما هو مفصل في محله  
من الكتب الأصولية والحديثية والفقهية ككتاب "مختلف  
الآثار" للإمام

---

(93): يشير إلى قوله: " . . . . . " . . . . .  
 . . . . .

(94): أخرجه الشيخان وغيرهما وهو مخرج في المصدر السابق (302) وفي  
"صحيح أبي داود" (780).

(95): أخرجه الشيخان من حديث عمر بن الخطاب وهو مخرج في أول  
"الإرواء".





"أخرج أبو يعلى والبيهقي وصححه<sup>(104)</sup> عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

«الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون». وأخرج الإمام أحمد ومسلم في "صحيحه" والنسائي<sup>(105)</sup> عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «مررت ليلة أسري بي على موسى قائما يصلي في قبره» قال المناوي<sup>(10)</sup> «: "أي يدعو ويشني عليه ويذكره فالمراد الصلاة اللغوية وهي الدعاء والثناء وقيل: المراد الشرعية وعليه القرطبي. ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة في السماء السادسة لأن للأنبياء عليهم والسلام مسارح أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الأعلى ولها إشراف على البدن وتعلق به وبهذا التعلق رآه يصلي في قبره ورآه في السماء فلا يلزم كون موسى عليه السلام عرج به من قبره

[ثم رد إليه بل ذلك مقام روحه واستقرارها وقبره مقام بدنه]<sup>(107)</sup> واستقراره إلى يوم معاد الأرواح إلى الأجساد كما أن روح نبينا ﷺ بالرفيق الأعلى وبدنه الشريف في ضريحه المكرم يرد السلام على من يسلم عليه<sup>(108)</sup> ومن

(1237).

(104): قلت: لنظر أين صححه؟ فإنه لما أخرجه في "حياة الأنبياء" أعلاه بتفرد الحسن بن قتيبة وهو كما قال الذهبي: هالك لكنه لم يتفرد به كما حققته في "الأحاديث الصحيحة" (621) وبينت فيه صحة الحديث ووهم من طعن في أحد رواته فراجع فإنه بحث مفيد عزيز قلما تراه في كتاب.

(105): قلت: وزادا لهما في رواية لهما: «...» (ص: 105).

(106): أي في "فيض القدير" باختصار يسير (520-5/519) والزيادة الآتية بين المعكوفتين منه ولا يستقيم المعنى بدونها فالظاهر أنها سقطت من الناسخ.

(107): سقطت من الأصل واستدركتها من "فيض القدير".

(108): كما في حديث أبي داود الآتي قلت: وبالجملة فحياة الأنبياء بعد الموت حياة برزخية ولنبينا ﷺ «...» (ص: 108):

«...» (ص: 108):





صحيحة أي مثل ما رواه البخاري<sup>(116)</sup> عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ لمحمد ﷺ فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له: [انظر مقعدك من النار قد أبدلك الله تعالى به مقعدا من الجنة فيراهما] جميعا [وأما المنافق والكافر فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال: لا دريت ولا تليت ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين ﷻ. انتهى.

الثانية: عذاب القبر للكافرين وبعض عصاة المؤمنين وتنعيم أهل الطاعة في القبر بما يعلمه الله تعالى ويريده والنصوص في ذلك صحيحة كثيرة يبلغ معناها حد التواتر قال المصنف<sup>(117)</sup>: "ومن أكلته السباع والحيتان فغاية أمره أن يكون بطن ذلك قبرا له". باقتصار<sup>(118)</sup>.

نعم إن بعض العلماء ذهب إلى عدم إعادة الروح إلى البدن وقت السؤال وأن السؤال للروح فقط وكذا التعذيب أو التنعيم ومنهم أبو محمد بن حزم الظاهري الشهير فإنه قال في كتابه "الملل والنحل"<sup>(119)</sup> من كلام طويل ما لفظه:

وأياضا فإن جسد كل إنسان لا بد له من العود إلى التراب يوما كما قال عز وجل: {مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى} فكل من ذكرنا من مصلوب أو غريق أو محرق أو أكيل سبع أو دابة بحر أو قتيل لم يقبر فإنه يعود رمادا أو رجيعا أو يتقطع فيعود إلى الأرض ولا بد وكل مكان استقرت فيه النفس إثر خروجها فهو لها قبر إلى يوم

(116): قلت: رواه مسلم أيضا كما تقدم (ص 55) وكذا الآجري في "الشريعة" ص (365) وغيره.

(117): يعني ابن وهبان صاحب المنظومة المتقدم.

(118): كذا الأصل ولعل الصواب: "انتهى باختصار".

(119): (68-67/4) ولو قال المؤلف: "وما لفظه مختصرا" لكان أقرب إلى الواقع لا سيما وفيه بعض الألفاظ التي أضافها المؤلف بيانا منه ليست في الأصل.



القيامة وأما من ظن أن الميت يحيى في قبره [قبل] يوم  
القيامة فخطأ<sup>(120)</sup> لأن الآيات التي ذكرناها تمنع من ذلك  
ولو كان ذلك لكان تعالى قد أماتنا ثلاثا [وأحيانا ثلاثا] وهذا  
باطل وخلاف القرآن

إلا من أحياه الله تعالى آية لنبي من الأنبياء عليهم السلام ك  
{الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أَلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ  
(121) لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ} {وَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ  
عَلَى عُرْوَتِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ  
مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ} [ومن خصه نص] وكذلك قوله  
تعالى: {اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي  
مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ  
إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى} فصح نص القرآن أن أرواح سائر من  
ذكرنا لا ترجع إلى جسده إلا إلى الأجل المسمى وهو يوم  
القيامة وكذا أخبر رسول الله ﷺ أنه رأى الأرواح ليلة أسري  
به عند سماء الدنيا عن يمين آدم عليه السلام أرواح أهل  
السعادة وعن شماله أرواح أهل الشقاوة وأخبر ﷺ يوم بدر  
إذ خاطب الموتى وأخبر أنهم قد وجدوا ما وعدهم به حقا  
قبل أن يكون لهم قبور<sup>(122)</sup> فقال له المسلمون: يا رسول  
الله أتخاطب أقواما قد جيفوا؟ فقال ﷺ: ما أنتم بأسمع لما  
أقول منهم ﷺ فلم ينكر ﷺ على المسلمين قولهم "قد جيفوا"  
وأعلمهم [أنهم] سامعون فصح أن ذلك لأرواحهم فقط بلا  
شك وأما الجسد فلا حس له [قال الله عز وجل: { وَمَا أَنْتَ  
بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﷻ فنفى عز وجل السمع عن من في  
القبور وهي الأجساد بلا شك. ولا يشك مسلم في أن الذي  
نفى الله عز وجل عنه السمع هو غير الذي أثبت له رسول

(120): قلت: بل هذا على إطلاقه هو الخطأ وسيأتي بيانه من المؤلف نقلا  
عن ابن القيم رحمه الله (ص 87- 88).

(121): الأصل تبعاً لأصله "الملل": (و) والتصويب من "الروح" (ص 42).  
والزيادة الآتية بين المعكوفتين [ ] منه نقلا عن "الملل" وليست في نسختنا  
المطبوعة منها ولعلها سقطت منها فإنها في "المحلى" لابن حزم (1/22)  
بلفظ: "وكل من جاء فيه بذلك نص".

(122): قلت: نفى ابن حزم هذا يخالف قوله المتقدم آنفاً: "ومكان استقرت  
فيه النفس إثر خروجها فهو لها قبر" فتأمل.

الله ﷻ السمع فهذا هو الحق وأما ما خالف هذا فخلافاً لله عز وجل ولرسوله ﷻ مكابرة للعقل وللمشاهدة<sup>(123)</sup> ولم يأت قط عن رسول الله ﷻ في خبر يصح أن أرواح الموتى ترد [إلى] أجسادهم عند المساءلة ولو صح ذلك عنه ﷻ لقلنا له فإذا لم يصح فلا يحل لأحد أن يقوله وإنما انفرد بهذه الزيادة من رد الأرواح في القبور إلى الأجساد المنهال بن عمرو وحده وليس بالقوي<sup>(125)</sup> [تركه شعبة وغيره وقال فيه المغيرة بن مقسم الضبي- وهو أحد الأئمة-: "ما جازت قط للمنهال بن عمرو شهادة في الإسلام على باقة بقل"<sup>1)</sup>]<sup>(25)</sup> وسائر الأخبار الثابتة على خلاف ذلك وهذا الذي قلنا هو الذي صح أيضاً عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم عنهم لم يصح عن أحد منهم غير ما قلنا كما حدثنا محمد بن سعيد بن نبات حدثنا إسماعيل بن إسحاق البصري<sup>(126)</sup>: نا عيسى بن حبيب<sup>(127)</sup>: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد

(123 و 125): ما بين المعكوفتين لا وجود له في هذا المكان من "الملل" فلعله في بعض النسخ أو في مكان آخر منه نقله المؤلف إلى هنا أو هو حاشية كانت على الهامش فنقلها الناسخ إلى هنا وهما منه. وما ذكر في الزيادة الثانية عن الضبي في ثبوت عنه نظر كما في "التهذيب" والله أعلم. (124): قلت: هذه دعوى مردودة بل هي من مجازاته المعروفة بالحديث صحيح من حديث البراء بن عازب له طرق كثيرة كما قال القرطبي في "التذكرة" (ق 84/2) وتبعه ابن القيم في "الروح" (ص 46) والسيوطي في "شرح الصدور" (ص 22) وصححه غيرهم من أئمة الحديث المتقدمين كما تراه في "الجنائز" (ص 159) و"الصحيحة" (1391) ومنهم البيهقي في "شعب الإيمان" (1/281) وله عنده طريق أخرى وقد ساقه ابن القيم مع طرقه الأخرى فليرجع إليه من شاء التوسع (ص 82-83). = = = = =

= = = وأما قوله في المنهال: "وليس بالقوي" فقد رده ابن القيم وغيره كابن القطان كما تراه في "تهذيب التهذيب" ويكفي في رد ذلك أنه من رجال البخاري.

(126): انظر "الشذرات" (2/178) و"تذكرة الحفاظ".

(127): لم أعرفه ومثله شيخه عبد الله بن عبد الرحمن وقد ذكره في "التهذيب" في الرواة عن جده محمد بن عبد الله لكن وقع فيه مقلوباً بالنسبة لما هنا فقال في ترجمة محمد هذا: "وعنه... ابن ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد" ولعله من أجل الجهالة المشار إليها أشار الحافظ ابن كثير في تاريخه "البداية" (8/346) إلى تضعيف هذه القصة

الله بن يزيد المقرئ عن جده محمد بن عبد الله عن  
سفيان ابن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه صفية بنت  
شبية قالت: دخل ابن عمر المسجد فأبصر ابن الزبير  
مطروحا قبل أن يصلب فقبل له: هذه أسماء بنت أبي بكر  
الصديق رضي الله تعالى عنها فمال ابن عمر إليها فعزاها  
وقال إن هذه الجثث ليست بشيء وإن الأرواح عند الله عز  
وجل. فقالت أسماء: وما يمنعني<sup>(128)</sup> وقد أهدي رأس  
زكريا<sup>(129)</sup> إلى بغي من بغايا بني إسرائيل. و: نا محمد بن  
سعيد بن نبات: نا أحمد  
بن عون الله: نا قاسم بن أصبغ: نا محمد بن عبد السلام  
الخشني: نا أبو موسى محمد بن المثني الزمن: نا عبد  
الرحمن بن مهدي: نا سفيان الثوري عن أبي إسحاق  
السبيعي عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضي الله تعالى  
عنه في قول الله عز وجل: {قَالُوا رَبَّنَا آمَنَّا آتَيْنَا وَأَخْيَتْنَا  
آتَيْنَا} [قال: هي التي في (البقرة): {وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ  
ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} <sup>(129)</sup>]. فهذا ابن  
مسعود وأسماء بنت أبي بكر الصديق وابن عمر رضي الله  
تعالى عنهم ولا مخالف لهم من الصحابة رضي الله تعالى

بقوله: "وقيل: إن ابن عمر دخل...". فتصحيح ابن حزم لها مردود. والله أعلم.

<sup>(128)</sup>: قلت: تعني من الصبر وقد جاء هذا البيان في صلب الرواية في  
"كتاب الأهوال" (ق 180/1) وفي تاريخ "البداية".

<sup>(129)</sup>: كذا في الأصل تبعاً لأصله المنقول عنه وكذا وقع في "المحلي" لابن  
حزم أيضاً (2/22) وعلق عليه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بقوله: "هنا  
بهامش الأصل ما نصه: المعروف في كتب التفسير والآثار أن يحيى هو الذي  
أهدى رأسه إلى البغي وأما زكريا فإنه نشر بالمنشار في باطن الشجرة  
فكانه سقط لفظ (يحيى) وأن الأصل يحيى بن زكريا".  
قلت: وهكذا على الصواب وقع في "الأهوال" و"البداية".

<sup>(129)</sup>: قلت: وأخرجه ابن جرير في "تفسيره" (24/31): حدثنا ابن بشار: ثنا  
عبد الرحمن به. وأخرجه الحاكم (2/437) من طريق آخر عن أبي إسحاق  
به. وقال: "صحيح على شرط الشيخين" ووافقه الذهبي وهو كما قال.  
وأورده في "الدر" (5/374) بزيادة في آخره بلفظ: "كانوا أمواتاً في أصلاب  
آبائهم ثم أخرجهم فأحياهم ثم يميتهم ثم يحييهم بعد الموت". وعزاها  
للفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني.  
وقال ابن كثير عقبه: "وكذا قال ابن عباس والضحاك وقتادة وأبو مالك وهذا  
هو الصواب الذي لا شك فيه ولا مرية". وبه جزم في "شرح الطحاوية" (ص  
446- الطبعة الرابعة).

عنهم تقطع أسماء وابن عمر على أن الأرواح باقية عند الله تعالى وأن الجثث ليست بشيء ويقطع ابن مسعود بأن الحياة مرتان والوفاة كذلك وهو قولنا وبالله تعالى التوفيق. وقد صح عن النبي ﷺ انه رأى موسى عليه السلام تلك الليلة في السماء السادسة أو السابعة<sup>(130)</sup> وبلا شك أنه رأى روحه وأما الجسد فمواري في التراب بلا شك فعلى هذا إن كل موضع روح يسمى قبراً له فتعذب الأرواح حينئذ وتسال حيث هي. وبالله تعالى التوفيق". انتهى كلام ابن حزم بحروفه. ولا تنس توقف الإمام الأعظم في ذلك. وقد رده العلامة ابن القيم في "كتاب الروح"<sup>(131)</sup> بعد أن نقل بعضه بقوله:

"قلت ما ذكره أبو محمد فيه حق وباطل أما قوله: "من ظن أن الميت يحيا في قبره فخطأ" فهذا فيه إجمال إن أراد به الحياة المعهودة في الدنيا التي يقوم فيها الروح بالبدن وتدبره وتصرفه ويحتاج معها [إلى] الطعام والشراب واللباس فهذا خطأ كما قال والحس والعقل يكذبه كما يكذبه النص وإن أراد به حياة أخرى غير هذه الحياة بل تعاد الروح إليه إعادة غير الإعادة المألوفة في الدنيا ليسأل ويمتحن في قبره فهذا حق ونفيه خطأ". إلى أن قال ابن القيم<sup>(132)</sup>: "إن الروح بالبدن لها خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام: أحدها: تعلقها به في بطن الأم جنينا. الثاني: تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض. الثالث: تعلقها به في حال النوم فلها به تعلق من وجه ومفارقة من وجه.

(130): كذا على الشك وكذا قال ابن القيم في "الروح" (ص 45) وسبب الشك اختلاف الروايات ففي بعضها أن النبي ﷺ رأى موسى عليه السلام تلك الليلة في السماء السادسة أو السابعة<sup>(130)</sup> وبلا شك أنه رأى روحه وأما الجسد فمواري في التراب بلا شك فعلى هذا إن كل موضع روح يسمى قبراً له فتعذب الأرواح حينئذ وتسال حيث هي. وبالله تعالى التوفيق". انتهى كلام ابن حزم بحروفه. ولا تنس توقف الإمام الأعظم في ذلك. وقد رده العلامة ابن القيم في "كتاب الروح"<sup>(131)</sup> بعد أن نقل بعضه بقوله:

(131): (ص 43).  
(132): يعني في "كتاب الروح" (ص 43-44). ومثله في "شرح العقيدة الطحاوية" لابن أبي العز (ص 451) وكأنه نقله عن ابن القيم فإنه متأخر الوفاة عنه ب (41) سنة.

الرابع: تعلقها به في البرزخ فإنها وإن فارقت وتجردت عنه فإنها لم تفارقه فراقا كلياً بحيث لا يبقى لها التفات إليه البتة.

الخامس: تعلقها به يوم بعث الأجساد وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن ولا نسبة لما قبله من أنواع التعلق إليه إذ هو تعلق لا يقبل البدن معه موتاً ولا نوماً ولا فساداً انتهى. وأطال في البحث كما هي عادته فمن أراد فليرجع إليه. وتبين أيضاً مما نقلناه عن أبي محمد بن حزم أنه موافق للحنفية أيضاً في مسألة عدم سماع الموتى وإن خالفهم في غيره وهو من أجل علماء مذهب داود الظاهري المجتهد المشهور.

**تمه:**

قال العلامة أبو الحسن علي سيف الدين الآمدي الأشعري<sup>(133)</sup> في كتابه "أبكار الأفكار" ما عبارته:  
"الفصل الثالث في عذاب القبر ومسألة منكر ونكير: وقد اتفق سلف الأمة قبل ظهور الخلاف وأكثرهم بعد ظهوره على إثبات إحياء الموتى في قبورهم ومسألة الملكين لهم وتسمية أحدهما منكرًا والآخر نكيرًا وعلى إثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين وذهب أبو الهذيل<sup>(1)</sup><sup>(34)</sup> وبشر بن المعتمر<sup>(135)</sup> إلى أن من ليس بمؤمن فإنه لا يسأل ويعذب فيما بعد النفختين أيضاً وذهب الصالحى<sup>(13)</sup> من المعتزلة وابن جرير الطبري وطائفة من الكرامية

---

<sup>(133)</sup> هو علي بن محمد بن سالم التغلبي سيف الدين الآمدي أبو الحسن أصولي باحث له نحو عشرين مصنفاً منها كتابه المعروف: "الإحكام في أصول الأحكام" وقد كان نفي من دمشق لسوء اعتقاده وصح عنه أنه كان يترك الصلاة. نسأل الله العافية. مات سنة (631).

<sup>(134)</sup> هو محمد الهذيل العلاف من أئمة المعتزلة له كتب كثيرة في مذهبهم وكان سريع الخاطر قوي الحجة توفي سنة (235) وقيل غير ذلك.  
<sup>(135)</sup> كوفي ويقال: بغدادى من كبار المعتزلة وخالفهم في مسألة القدر مات سنة (210).

<sup>(136)</sup> عرف بهذه النسبة قال السمعاني: "وكان يزعم أنه يجوز وجود الجوهر اليوم خالياً عن الأعراض ثم حدثت فيها الأعراض وأن العلم والقدرة والإرادة والسمع والرؤية يصح وجودها كلها في الميتة وعلى هذه يتصور أن يكون سائر الناس أمواتاً" هذا كل ما ذكر في ترجمته.

إلى تجويز ذلك<sup>(137)</sup> على الموتى في قبورهم وذهب بعض المتكلمين إلى أن الآلام تجتمع في أجساد الموتى وتتضاعف من غير حس بها فإذا حشروا أحسوا بها دفعة واحدة وذهب ضرار بن عمرو<sup>(138)</sup> وبشر المريسي<sup>(139)</sup> وأكثر المتأخرين من المعتزلة إلى إنكار ذلك كله وأنكر الجبائي<sup>(140)</sup> وابنه والبلخي<sup>(141)</sup> تسمية الملكين منكرا ونكيرا مع الاعتراف بهما<sup>(142)</sup> وإنما المنكر ما يصدر من الكافر عند تلجلجه إذا سئل والنكير تقرير الملكين له. والدليل على إحياء الموتى في قبورهم قبل الحشر قبل الحشر قوله تعالى: {رَبَّنَا أَمَتْنَا أَتَيْنَ وَأَخْيَبْنَا أَتَيْنَ} والمراد بالإماتتين ما بين الموتة التي قبل مزار القبور والموتة التي بعد مساءلة منكر ونكير والمراد بالحياتين: الحياة الأولى

(137): يعني العذاب (على الموتى في قبورهم) يعني على أجسادهم دون إعادة الأرواح إليها كما سيوضحه جواب الأمدي نفسه الآتي (ص 90). قال الحافظ ابن رجب (ق 81/1): "وممن ذكر ذلك من أصحابنا ابن عقيل في "كتاب الإرشاد" له وابن الزاغوني وحكي عن ابن جرير الطبري أيضا..." لكن أنكره الجمهور كما قال ابن القيم (ص 50).

(138): هو القاضي. قال الذهبي: "معتزلي جلد له مقالات خبيثة" قال ابن حزم: (كان ضرار ينكر عذاب القبر) قلت: ومثله اليوم كثير ممن يشككون في الأحاديث الصحيحة الصريحة في عذاب القبر ويدفعونها بزعمهم أنها أحاديث آحاد وأن القاعدة أنه لا تثبت بها عقيدة وقد بينت بطلان هذه القاعدة في رسالتين مطبوعتين: "الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام" و"وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة".

(139): بفتح الميم وكسر الراء نسبة إلى (مريسة) بالصعيد والمشهور بالخفة وضبطها الصغاني بتثقيل الراء وهو فقيه معدود في فقهاء الحنفية ومن تلامذة الإمام أبي يوسف رحمه الله ولكن هذا كان يذمه ويعرض عنه لضلاله مع أنه كان ذا ورع وزهد. مات سنة (228).

(140): بضم الجيم نسبة إلى (جبي) قرية في البصرة واسمه محمد بن عبد الوهاب أبو علي من أئمة المعتزلة. توفي سنة (303) وله ثمان وستون سنة.

(141): هو عبد الله بن أحمد البلخي أبو القاسم الكعبي كان داعية إلى الاعتزال وله تصنيف يدل عليه كثرة اطلاعه وتعصبه توفي سنة (319).

(142): لثبوت ذكرهما في الأحاديث الصحيحة بدون تسمية حتى بلغت مبلغ التواتر وقد ساقها السيوطي في "شرح الصدور" (ص 48-59) وأما التسمية فهي ثابتة في حديث أبي هريرة والبراء كما تقدم (ص 81) فمن أنكرها بعد ثبوتها فقد جهل!

والحياة لأجل المساءلة على ما قاله المفسرون<sup>(143)</sup>.  
فإن قيل: لا نسلم أن المراد بالإماتتين والحياتين ما  
ذكرتموه وما ذكرتموه عن المفسرين فهو معارض بما  
يناقضه من قول غيرهم من المفسرين أيضا فإنه قد قيل:  
إن المراد بالإماتتين الموتة الأولى في أطوار النطفة قبل  
نفخ الروح فيها والثانية: التي قبل مزار القبور والمراد  
بالحياتين: الحياة التي قبل مزار القبور والمراد بالحياتين:  
الحياة التي قبل مزار القبور والحياة لأجل الحشر وليس  
أحد القولين أولى من الآخر بل هذا القول أولى لأنه لو كان  
كذلك فيكون على وفق المفهوم من قوله تعالى: {وَأَحْيَيْنَا  
أَمْتَيْنِ} حيث يدل بمفهومه على نفي حياة ثالثة وما  
ذكرتموه يلزم منه أن يكون الإحياء ثلاث مرات: الإحياء  
الأول قبل مزار القبور والإحياء الثاني للمسألة والإحياء [   
الثالث ] للحشر وهو خلاف المفهوم<sup>(144)</sup>.  
قلنا بل ما ذكرناه أولى لوجهين:  
الأول: أنه الشايح المستفيض بين أرباب التفسير وما  
ذكرتموه نقول شذوذ لا يؤبه له.  
الثاني: أنه حمل الإمامة على حالة أطوار النطفة مخالف  
للظاهر فإن الإمامة لا تطلق إلا بعد سابقة الحياة".  
ثم إنه أطال<sup>(145)</sup> في الأجوبة إلى أن قال في الكلام على  
عذاب القبر وأدلة من يقول بنفيه:  
"ومنها قوله تعالى حكاية عن الكفار إذا حشروا: {يَا وَيَلَّنَا مَنْ  
بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا} فإنه دليل على أنهم لم يكونوا معذبين  
قبل ذلك. ومنها قوله تعالى: {لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا

<sup>(143)</sup> ليس في التفسير بالمأثور شيء من ذلك بل المروي عن ابن مسعود وغيره خلافه كما سبق (ص 86) فلا تعبا بترجيح الأمدي له كما يأتي فإنه خلاف علم أصول التفسير. انظر (ص 95-102) من "مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير" و"فصل في الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير" (ص 156-158) من "إيثار الحق على الخلق" لأبي عبد الله اليماني رحمه الله.

<sup>(144)</sup> قلت: ولذلك أبطله ابن حزم كما تقدم في كلامه المنقول في الكتاب (ص 82-83) لكن ذلك لا ينافي الحياة الخاصة في البرزخ كما سبق بيانه من كلام ابن القيم رحمه الله (ص 87).

<sup>(145)</sup> يعني الأمدي في كتابه السابق الذكر: "الأبكار".

الْمَوْتَةَ الْأُولَى ۖ وهي خلاف قول من قال بأن الميت يحيى  
 للمسائلة ثم يموت ". إلى أن قال:  
 "والجواب: أما ما ذكروه من الشبهة الأولى فقد اختلف  
 المتكلمون في جوابها فمنهم من قال بالتزام الثواب  
 والعقاب في حق الموتى من غير حياة كما حكاه عن  
 الصالحى وابن جرير الطبري وبعض الكرامية وأما أصحابنا<sup>1)</sup>  
<sup>(46)</sup> فقد اختلفوا فمنهم من قال ترد الحياة إلى بعض أجزاء  
 البدن وأخصها منها بذلك والمسائلة والعذاب. وقال  
 القاضي أبو بكر: لا يبعد أن ترد الحياة وإن كنا نحن لا نشعر  
 بها كما قال (صاحب السكة) "<sup>(147)</sup> انتهى.  
 و أطلال في الأجوبة فإن أردته فارجع إليه.  
 وتبين أيضا منه موافقة ابن جرير الطبري المجتهد وغيره  
 للحنفية في عدم السماع لأنه لما نفى الحياة فمن الأولى  
 أن ينفي السماع أيضا كما لا يخفى على كل ذي فهم غير  
 متعصب فلا تغفل.

## [ زيارة القبور ]

(146): يعني الأشاعرة.

(147): قلت: لعله يشير إلى ما أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب " من عاش  
 بعد الموت " من طريق أبي أيوب اليماني عن رجل من قومه يقال له عبد  
 الله أنه ونفرا من قومه ركبوا البحر وأن البحر أظلم عليهم أياما ثم انجلت  
 عنهم تلك الظلمة وهم قرب قرية قال عبد الله: فخرجت أتمس الماء فإذا  
 أبواب مغلقة تجأجا عنها الريح فهتفت فيها فلم يجيبني أحد فبينما أنا على  
 ذلك إذ طلع علي فارسان تحت كل فارس منهما قطيفة بيضاء فسألاني عن  
 أمري فأخبرتهما بالذي أصابنا في البحر وأني خرجت أطلب الماء فقالا لي: يا  
 عبد الله اسلك في هذه السكة فإنك ستنتهي إلى بركة فيها ماء فاستق منها  
 ولا يهولنك ما ترى فيها. قال: فسألتهما عن تلك البيوت المعلقة التي تجأجا  
 فيها الريح ؟ فقالا: هذه بيوت فيها أرواح الموتى قال: فخرجت حتى انتهيت  
 إلى البركة فإذا رجل معلق مقلوب على رأسه يريد أن يتناول الماء بيده وهو  
 لا يناله فلما رأيته هتف بي وقال: يا عبد الله اسقني. قال: فعرفت بالقدر  
 لأناوله فقبضت يدي فقال لي: بل العمامة ثم ارم بها إلي قال: فبللت العمامة  
 لأرمي بها إليه فقبضت يدي ؟ فقلت يا عبد الله غرفت بالقدر لأناولك فقبضت  
 يدي ثم بللت العمامة لأرمي بها إليك فقبضت يدي فأخبروني ما أنت ؟  
 فقال: أنا ابن آدم ؟ أنا أول من سفك الدماء في الأرض.  
 نقلته من "كتاب الأهوال" لابن رجب (ق 122/1-123/1) وسكت عنه وهي  
 قصة غريبة عجيبة وعبد الله هذا راويها لم أعرفه وكذا أبو أيوب اليماني  
 الراوي عنه. ثم رأيت في النسختين البغداديتين "السكته" بدل "السكة" ولم  
 أدر وجهه.



وأما مشروعية زيارة المقابر فاسمع ما قالته الأئمة الحنفية في كتبهم المرضية قال الشرنبلالي<sup>(148)</sup> في "مراقي الفلاح": "(فصل في زيارة القبور. ندب زيارتها) من غير أن يطأ القبور (للرجال والنساء وقيل تحرم على النساء) والأصح أن الرخصة ثابتة للرجال والنساء فتندب لهن أيضا (على الأصح)<sup>(149)</sup>.

والسنة زيارتها قائما والدعاء عندها<sup>(150)</sup> قائما كما كان يفعل رسول الله ﷺ في الخروج إلى البقيع ويقول السلام [عليكم] دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون أسأل الله لي ولكم العافية"<sup>(151)</sup>.

(ويستحب) للزائر (قراءة) سورة (يس) لما ورد<sup>1)</sup> انتهى<sup>(52)</sup>.

وقال محشيه الطحطاوي<sup>(153)</sup>: "(قوله " للرجال " ونفع ويقصدون بزيارتها وجه الله تعالى وإصلاح القلب"<sup>(154)</sup>)

(148):نسبة إلى (شبرى بلولة) ب (المنوفية) من (مصر) وهو حسن بن عمار بن علي المصري من فقهاء الحنفية أكثر من التصنيف مات سنة (1069).

(149):انظر "أحكام الجنائز" (ص 180).

(150):قلت:لعله يعني الدعاء لها عندها بدليل الحديث الآتي وإلا فقصد القبر للدعاء عنده تبركا به لا يشرع بل هو من الشركيات والوثنيات التي ابتلي بها كثير من المسلمين كما شرحه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه.

(151):أخرجه مسلم وغيره عن أبي هريرة. انظر "أحكام الجنائز" (ص 190).

(152):يعني كلام "المراقي" (ص 117) وتمامه:"عن أنس رضي الله عنه أنه قال رسول الله ﷺ:"[صلى الله عليه وسلم] خفف الله عنهم يومئذ وكان له بعدد ما فيها حسنات".

قلت:وسكت عليه الطحطاوي في "حاشيته" (ص 610) ولم يخرجوه وهو حديث موضوع كما بينته في "الضعيفة" برقم (1291) ومثله حديث "من مر بالمقابر فقرا [قل هو الله أحد] أحد عشر مرة..." وبيانه في المصدر السابق (1290).

(153):(ص 610) من "الحاشية".









المسماة بـ "المحنة الوهية" من الخبط والخلط والكذب وسوء الفهم والتلبيس وإطالة اللسان على القائلين بعدم السماع بما لفظ بعضه: "فيلزم من قوله هذا أن الذي ينكر سماع الكفار يكفر لأن جاحد المعلوم من الدين بالضرورة يكفر". انتهى.

فنعوذ بالله من الخذلان وتكفير المسلمين والجدال الباطل في الدين<sup>(175)</sup>.

فافهم ما قلناه وكن من الشاكرين.

### الخاتمة

- ونسأل الله تعالى حسنها إذا بلغت الروح المنتهى - في بيان الخلاف في مستقر الأرواح بعد مفارقتها البدن إلى يوم القيامة والبعث [وتتبعها بمسائل].

قال الحافظ ابن القيم في "كتاب الروح"<sup>(176)</sup>: "هذه مسألة عظيمة تكلم فيها الناس واختلفوا فيها وهي إنما تتلقى من السمع فقط واختلف في ذلك.

فقال قائلون: أرواح المؤمنين عند الله تعالى في الجنة شهداء كانوا أم غير شهداء إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا دين ويلقاهم ربهم بالعفو عنهم وهذا مذهب أبي هريرة

---

<sup>(175)</sup>: ما بين المعكوفتين من الصفحة (97) إلى هنا زيادة استدركتها من النسختين البغداديتين.

<sup>(176)</sup>: (ص 90-117).

وعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما<sup>(177)</sup>.  
[وقالت طائفة: هم بفناء الجنة على بابها يأتيهم من  
روحها ونعيمها ورزقها].  
وقالت: طائفة الأرواح على أفنية القبور.  
وقال الإمام مالك: بلغني أن الروح مرسله تذهب حيث  
شاءت.

وقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله: أرواح الكفار  
في النار وأرواح المؤمنين في الجنة<sup>(178)</sup>  
وقال أبو عبد الله بن منده: قال طائفة من الصحابة  
والتابعين: إن أرواح المؤمنين  
بـ (الجابية)<sup>(179)</sup> وأرواح الكفار بـ (برهوت): بئر بـ  
(حضر موت).

وقال صفوان بن عمرو<sup>(180)</sup>: سألت عامر بن عبد الله أبا  
اليمان: هل لأنفس المؤمنين مجتمع؟ فقال: إن الأرض التي  
يقول الله تعالى: {وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ  
الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ} هي الأرض التي يجتمع إليها  
أرواح المؤمنين حتى يكون البعث.

---

(177): قلت: وهو الصحيح من الأقوال الآتية لأن غيره مما لا دليل عليه في  
السنة أو في أثر صحيح تقوم به الحجة كما ستري وهو الذي جزم به شيخ  
الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (24/365) وقال: "ومع ذلك فتنصل بالبدن  
متى شاء الله وذلك في اللحظة بمنزلة نزول الملك وظهور الشعاع في  
الأرض وانتباه النائم".

وللحافظ ابن رجب تفصيل جيد في ذلك في كتابه "الأهوال" (ق 95 -  
113/3) ولولا خشية الإطالة لنقلته برمته فاكتفيت بالإشارة.

(178): قلت: الذي في "مسائل عبد الله لوالده أحمد" (ص 129 - مخطوطة  
الظاهرية): "سألت أبي عن أرواح الموتى أ تكون في أفنية قبورها أم في  
حواصل طير أم تموت كما تموت الأجساد؟ فقال: (فذكر حديث مالك الآتي  
قريبا (ص 104) ثم قال: وقد روي عن عبد الله بن عمرو قال: إن أرواح  
المؤمنين في أجواف طير خضر كالزايير (كذا) يتعارفون فيها ويرزقون من  
ثمرها. وقال بعض الناس: أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تأوي إلى  
قناديل في الجنة معلقة بالعرش".

(179): قرية من ناحية الجولان شمالي حوران وباب الجابية بدمشق  
منسوب إلى هذا الموضع قلت: وهذا الأثر خرجه ابن القيم (106- 107) عن  
جمع وليس فيها ما يثبت إسناده.

(180): في النسخ الثلاث "عمر بدون الواو" والتصويب من كتب الرجال  
ومن "الأهوال" (ق 122/1).

وقال: هي الأرض التي يورثها الله المؤمنين في الدنيا<sup>(181)</sup>

وقال كعب: أرواح المؤمنين<sup>(182)</sup> في عليين في السماء السابعة وأرواح الكفار في سجين في الأرض السابعة تحت خد إبليس .

وقالت طائفة: أرواح المؤمنين بيئر (زمزم)<sup>(183)</sup> وأرواح الكفار بيئر (برهوت).

وقال سلمان الفارسي: أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض<sup>(184)</sup> تذهب حيث شاءت وأرواح الكفار في سجين. وفي لفظ عنه: نسمة المؤمن (أي روحه) تذهب في الأرض حيث شاءت<sup>(185)</sup>.

---

(181): قال الحافظ ابن رجب: "خرجه ابن منده وهو غريب جدا وتفسير الآية بذلك ضعيف". والصحيح في تفسيرها قول ابن عباس: أنها الدنيا التي فتحها الله على أمة محمد ﷺ "الضعيفة" (ص 106) "الضعيفة" (ص 106).

(182): كعب هذا هو ابن ماتع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار وهو ثقة مخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام مات في خلافة عثمان وقد زاد على المائة له في مسلم رواية لأبي هريرة عنه كما قال الحافظ ابن حجر في "التقريب" وهو بالنظر لكونه كان قبل إسلامه حبرا من أحبار اليهود فهو كثير الرواية للإسرائيليات لكن قسم كبير منها لا يصح السند به إليه ومنها هذا الأثر فلا قيمة له أخرجه المروزي في زوائد "الزهد" لابن المبارك (1223). وراجع لإسرائيلياته كتاب "فضائل دمشق للربيعي" بتخريجي إياه.

(183): هذا رده ابن القيم بنفسه بقوله (ص 108): بأنه لا دليل عليه في الكتاب والسنة ولا في قول صاحب يوثق به. وأما فقرة أرواح الكفار فلم ترد في حديث مرفوع وإنما هي آثار موقوفة ساقها ابن القيم (106-1079) وكلها ضعيفة الإسناد نعم وقع مرفوعا في مؤلف لأبي سعيد الخراز كما في "مجموع الفتاوى" لابن تيمية (4/221) لكن الخراز هذا صوفي مشهور بيد أنه في الرواية غير معروف أنظر "الضعيفة" (2/209).

(184): قال ابن القيم: "كأنه أراد بها أرضا بين الدنيا والآخرة مرسله هناك تذهب حيث تشاء".

(185): علقه ابن القيم (91) عن سلمان فلم يسق إسناده وما أراه يصح لكن قوله: "إن أرواح الكفار في سجين" فيه روايات كثيرة مرفوعة وموقوفة تراها في "الدر المنثور" (6/324 - 325) وذكر في "شرح الصدور" (ص 26-27) حديثا مرفوعا عن أبي هريرة من رواية البزار وابن مردويه ورأيته أنا في "مصنف عبد الرزاق" (3/569) موقوفا عليه وسنده حسن. وفي "الروح" (ص 99) حديث آخر عن ضمرة بن حبيب مرسلا.



وقالت طائفة: أرواح المؤمنين عن يمين آدم وأرواح الكفار عن شماله<sup>(186)</sup>.  
وقالت طائفة أخرى منهم ابن حزم: مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها<sup>(187)</sup>.  
وقال أبو عمر بن عبد البر: أرواح الشهداء في الجنة وأرواح عامة المؤمنين على أفنية القبور<sup>(188)</sup> وروى عبد الله ابن أبي يزيد أنه سمع [ ابن ] عباس يقول: أرواح الشهداء تجول في أجواف طير خضر تعلق في ثمر الجنة<sup>(189)</sup>.  
وعن عبد الله ابن عمر: أرواح الشهداء في طير كالزراير يتعارفون ويرزقون من ثمر الجنة<sup>(190)</sup>. وفي "مسلم": "في أجواف طير خضر"<sup>(191)</sup>  
وقال قتادة: بلغنا أن أرواح الشهداء في صور طير بيض تأكل من ثمار الجنة. وقال ابن المبارك: عن ابن جريح فيما قرىء عليه: عن مجاهد: ليس هي في الجنة ولكن يأكلون من ثمارها ويجدون ريحها<sup>(192)</sup>. وذكر معاوية بن صالح عن

(186): قلت: هذا معنى طرف من حديث أبي ذر الطويل في الإسراء عند الشيخين ولكن لا يدل ذلك على تعادلهم في اليمين والشمال بل يكون هؤلاء عن يمينه في العلو والسمعة وهؤلاء عن يساره في السفلى والسجن كما قال ابن القيم (ص 108).

(187): قلت: وهذا مما لا دليل عليه وقد رده ابن القيم في فصل خاص عقده لذلك (ص 109-110) وتبعه الحافظ ابن رجب (ق 127/1) باختصار.

(188): وهذا على إطلاقه خطأ فإن أرواح المؤمنين أيضا في الجنة كما في حديث مالك الآتي فإذا بان ذلك في بعض الأوقات أو بان لها إشرافا على القبور استقام الكلام. راجع "الروح" (ص 100).

(189): رواه بقي بن مخلد وفي إسناده يحيى بن عبد الحميد كما في "الروح" (ص 96) وهو الحمانى. وفيه ضعف لكن يقوبه أنه صح ذلك عنه مرفوعا في حديث له في "المشكاة" (3853) و"صحيح الجامع" رقم (5081).

(190): أخرجه عبد الله بن المبارك في "الزهد" (446) وإسناد صحيح.

(191): في "مسلم" كما تقدم (ص 39-40) بلفظ "جوف" وكذا في حديث ابن عباس المشار إليه آنفا.

(192): ذكره هكذا ابن رجب في "الأهوال" (100/1) وسنده صحيح وهو في "تفسير مجاهد" (ص 92) وعنه ابن جرير في "تفسيره" (2317 و2318) من طرق أخرى عن ابن أبي نجيح به نحوه.

سعيد بن سويد<sup>(193)</sup> أنه سأل ابن شهاب عن أرواح المؤمنين؟ فقال: بلغني أن أرواح الشهداء كطير خضر معلقة بالعرش تغدو وتروح إلى رياض الجنة تأتي ربها كل يوم تسلم عليه. وعن مجاهد: الأرواح على أفنية القبور سبعة أيام من يوم دفن الميت لا تفارق ذلك.

(قال ابن القيم)<sup>(194)</sup>: ولا تنافي بين هذه الأقوال الشرعية والأحاديث النبوية لأن الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت فمنها في أعلى عليين وهي أرواح الأنبياء عليهم السلام وهم متفاوتون في منازلهم ومنها في حواصل طير ومنها من يكون محبوسا على باب الجنة ومنها من يكون مقره بباب الجنة ومنها من يكون محبوسا في الأرض لم تعل روحه إلى الملاء الأعلى فإنها كانت روحا سفلية ومنها أرواح تكون في تنور الزناة وأرواح تكون في نهر الدم تسبح. وليس للأرواح شقيها وسعيدها مستقر واحد بل روح في أعلى عليين وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض. وأنت إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب وكان لك فضل اعتناء عرفت حجة ذلك. ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضا". إلى آخر ما قال.

والمفهوم منه أن مستقرها يتفاوت بتفاوت حال صاحبها إيمانا وكفرا وصلاحا وفسقا وأنت تعلم اختلاف العلماء فيما قال وما رواه الإمام مالك في "الموطأ": إنما نسمة المؤمن<sup>(195)</sup> طير يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله

(193): هو الكلبي روى عن العرباض بن سارية وعمير بن سعد صاحب رسول الله ﷺ . . . . . (ص 116-115) منه.

(194): أي ملخصا وإلا فليس هو لفظ ابن القيم رحمه الله ولا سياقه وهو في (ص 115-116) منه.

(195): أي روحه (طير) أي كطير (يعلق) أي يأكل. وكان الأصل (معلق) فصحته من "الموطأ" (1/238) وغيره. قال ابن القيم في شرح الحديث (ص 112): "يحتمل أن يكون هذا الطائر مركبا للروح كالبدن لها ويكون

تعالى إلى جسده يوم يبعثه<sup>(196)</sup>. والله تعالى أعلم.  
وقالت فرقة: مستقرها العدم المحض. وهذا قول من  
يقول: إن النفس عرض من أعراض البدن كحياته وإدراكه  
فتعدم بموت البدن كما تعدم سائر الأعراض المشروطة  
بحياته وهذا قول مخالف لنصوص القرآن والسنة وإجماع  
الصحابة والتابعين<sup>(197)</sup> والمقصود أن عند هذا الفرقة  
المبطللة مستقر الأرواح بعد الموت العدم المحض.  
وقالت فرقة: مستقرها بعد الموت أبدان آخر تناسب  
أخلاقها وصفاتها التي اكتسبها في حال حياتها فتصير كل  
روح إلى بدن حيوان يشاكل تلك الأرواح فتصير النفس  
السبعية إلى أبدان السباع والكلبية إلى أبدان الكلاب  
والبهيمية إلى أبدان البهائم والذنية السفلية إلى أبدان  
الحشرات. وهذا قول التناسخية منكري المعاد وهو قول  
خارج عن أقوال أهل الإسلام كلهم.  
قلت: وإن ما تقوله اليهود الآن قريب من هذا فإن  
عندهم أن الميت تنتقل روحه إلى غيره إلى ثلاث مرات أي  
تنتقل من شخص إلى آخر ثم إذا مات تنتقل إلى آخر ثم  
إلى ثالث ثم إلى ما شاء الله تعالى من الأماكن على ما ذكر

لبعض المؤمنين والشهداء ويحتمل أن يكون الروح في صورة طائر وهذا  
اختيار ابن حزم وابن عبد البر".

قلت: ومن الملاحظ أن لفظ الحديث هنا (المؤمن طير) وفي الشهداء "في  
أجواف طير" كما تقدم قريبا فمن العلماء من جعلهما حديثا واحدا وحمل  
حديث مالك على هذا ومنهم من جعلهما حديثين كان القيم وغيره فقال ابن  
كثير في "تفسيره" (1/427): "وفي هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على  
شكل طائر في الجنة" وأما أرواح الشهداء فكما تقدم "في حواصل طير  
خضر" فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين فإنها تطير  
بأنفسها".

ونحوه في "شرح العقيدة الطحاوية" لابن أبي العز (ص 455-456). طبع  
المكتب الإسلامي.

<sup>(196)</sup>: قال ابن كثير: "إسناده صحيح عزيز عظيم اجتمع في ثلاثة من الأئمة  
الأربعة فإن الإمام أحمد رواه عن الإمام الشافعي وعن الإمام مالك عن  
الزهري عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعا.  
قلت: وهو مخرج في "الصحيحة" (995).

<sup>(197)</sup>: وقد بين ذلك وشرحه شرحا مبسطا في "مجموع الفتاوى" (4/262-  
270) وصرح في مكان آخر (4/292): "أن الروح تبقى بعد مفارقة البدن  
خلافا لضلal المتكلمين وأنها تصعد وتنزل خلافا لضلال الفلاسفة".





الموت. وقد نظم أحمد بن الحسين الكندي<sup>(202)</sup> ذلك في قوله:

تنارع<sup>(203)</sup> الناس حتى لا اتفاق لهم إلا على شجب  
والخلف في الشجب  
ف قيل تخلص نفس المرء سالمة وقيل تشرك جسم المرء  
في العطب

الرابعة: اختلف الناس في حقيقة الروح من سائر الطوائف وكذا اختلفوا في أنها هل هي النفس أو غيرها؟ وهل هي جزء من أجزاء البدن أو عرض من أعراضه أو جسم مساكن له مودع فيه أو جوهر مجرد وهل الأمانة واللوامة والمطمئنة نفس واحدة لها هذه الصفات أم [ هي ] ثلاث أنفس؟ وهل الروح هي الحياة أو غيرها؟ وهل هي مخلوقة قبل الأجساد أم بعدها؟

أما مسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد وتأخرها عنها فللعلماء فيها قولان معروفان وممن ذهب إلى من تقدم خلقها محمد بن نصر المروزي وأبو محمد بن حزم وحكاة إجماعاً؟<sup>(204)</sup> [ من ] أدلتهم<sup>(205)</sup> قوله تعالى في سورة الأعراف: { وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ \* أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا

(202): نسبة إلى "كندة" محلة بالكوفة ولد فيها وهو أبو الطيب المتنبى الشاعر المشهور. توفي سنة (354).

(203): كذا في النسخ الثلاثة وفي "ديوان المتنبى": (تخالف). وقال شارحه العكبري (1/59) ما ملخصه: "(الشجب): الهلاك والحزن. والمعنى: أن الناس يتخالفون في كل شيء والإجماع على الهلاك فكلهم يقولون: إن منتهى الناس الموت فيهلكون ثم تخالفوا في الموت فقال قوم: هل تموت النفس بموت الجسم أم تبقى حية لقوله تعالى: { ... } ...".

(204): في "الملل" (4/70-71).

(205): الأصل (أدلتهم) والتصويب من النسخة الثالثة.

أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ  
 الْمُبْطِلُونَ. قالوا: وهذا الاستنطاق والإشهاد إنما كان  
 لأرواحنا ولم تكن الأبدان حينئذ موجودة وقوله: "إن الله  
 خلق أرواح العباد قبل العباد بألفي عام فما تعارف منها  
 اتلف وما تناكر منها اختلف" (206).

وأجاب عن ذلك من يقول بتأخر خلق الروح عن البدن  
 بأجوبة مطولة والعلامة  
 البيضاوي (207) حمل الآية على التمثيل في "تفسيره" (208)  
 وفي "شرحه للمصابيح" على تأخر خلقها بأدلة مفصلة منها  
 قوله عليه الصلاة والسلام: "إن خلق ابن آدم يجمع في

(206): رواه ابن منده بإسناده عن عمرو بن عنبسة مرفوعا كما  
 في "الروح" (ص 160) ثم قال (ص 172) "لا يصح إسناده فيه عتبة بن  
 السكن قال الدارقطني: متروك. وأرطاة ابن المنذر قال ابن عدي: بعض  
 أحاديثه غلط".

قلت: وهو البصري وأما أرطاة بن المنذر الحمصي فثقة. لكن فوقهما عطاء  
 بن عجلان وهو متروك أيضا فهو حديث ضعيف جدا إن لم يكن موضوعا  
 اللهم إلا قوله: "فما تعارف...." فهو طرف من حديث صحيح معروف. لكن  
 في المسألة أحاديث أخرى كثيرة تغني عن هذا الحديث من أصرحها حديث  
 ابن عباس مرفوعا: "إن الله خلق أرواح العباد قبل أبدانهم بألفي عام  
 فما تعارف منها اتلف وما تناكر منها اختلف". (ص 172).

(207): نسبة إلى (بيضاء): بلدة من بلاد فارس — قرب شيراز. وهو العلامة  
 عبد الله بن محمد الشيرازي أبو سعيد أو أبو الخير ناصر الدين وهو قاض  
 مفسر مشهور مات سنة (685). رحمه الله تعالى.

(208): وهو المعروف بـ "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" (3/33) قال في  
 معنى الآية: "نزل تمكين بني آدم من العلم بربوبيته بنصب الدلائل وخلق  
 الاستعداد فيهم وتمكينهم من معرفتها والإقرار بها منزلة الإشهاد والاعتراف  
 تمثيلا وتخبيلا فلا قول ثم ولا شهادة حقيقة". وقد تعقبه جماعة منهم العلامة  
 علي القاري في "المرقاة" فقال (1/140):

"وفيه أن هذا يرجع إلي مذهب المعتزلة". ومنهم الخطيب الكازروني في  
 حاشيته عليه رد عليه تأويله المذكور بكلام قوي. ومما قاله: "إن الواجب  
 على المفسر المحقق أن لا يفسر القرآن برأيه إذا وجد نقلا معتمدا عن  
 السلف فكيف بالنص القاطع من النبي ﷺ". (ص 140).

وقد ذكرنا في "الروح" (ص 160) أن هذا الحديث لا يصح إسناده فيه عتبة بن  
 السكن قال الدارقطني: متروك. وأرطاة ابن المنذر قال ابن عدي: بعض  
 أحاديثه غلط".

بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح<sup>(209)</sup>. واستدلوا أيضاً بغير هذا مما هو مفصل في كتاب الروحين "روح المعاني" لوالدنا المبرور<sup>(210)</sup> [نور الله تعالى روضته]<sup>(211)</sup> و"الروح"<sup>(212)</sup> لابن القيم فراجعهما إن شئت.

أما [الكلام على] بقية المسائل فقد قال ابن القيم<sup>(21)</sup><sup>(3)</sup>: "والذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأدله العقل والفطرة أنه جسم حادث مخالف بالماهية لهذا الجسم المحسوس وهو جسم نوراني علوي خفيف حي متحرك ينفذ في جوهر الأعضاء ويسري فيها سريان الماء في الورد والدهن في الزيتون والنار في الفحم فما دامت هذه الأعضاء سالحة لقبول الآثار الفائضة عليها من هذا الجسم اللطيف بقي هذا الجسم اللطيف متشابكاً لهذه<sup>(214)</sup> الأعضاء وأفادها هذه الآثار من الحس والحركة والإدارة وإذا فسدت هذه الأعضاء بسبب استيلاء الأخلط الغليظة عليها وخرجت عن قبول الآثار فارق الروح البدن وانفصل بأمر الله تعالى إلى عالم الأرواح قال الله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّفْسُ

(209): أخرجه الشيخان والأربعة وغيرهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً وهو مخرج عندي في تخريج "السنة" لابن أبي عاصم (175-176) ولا حجة فيه لما استدلوا به عليه كما هو ظاهر.

(210): قلت: وقد أطال النفس فيه جدا (ص 155-160 ج 3) ورد فيه تأويل البيضاوي المذكور وقال: "يأبى عنه كل الإباء حديث ابن عباس" (يعني الذي ذكرته أنفا). ثم ذكر أن المعتزلة ينكرون أخذ الميثاق التالي المشار إليه في الأخبار ويقولون: إنه من جملة الأحاد فلا يلزمنا أن نترك ظاهر الكتاب وطعنوا في صحتها بمقدمات عقلية مبنية على قواعد فلسفية على ما هو دأبهم في أمثال هذه المطالب. ثم سرد كلماتهم في ذلك وردّها كلها.

(211): زيادة في النسخة الأولى.

(212): (ص 156-175).

(213): في كتابه "الروح" (ص 178-179) ومثله في "شرح العقيدة الطحاوية".

(214): في "شرح الطحاوية" "سارياً في هذه الأعضاء" وسواء كان هذا أو ذاك فإن تعليل الموت بهذا السبب يشبه الفلسفة عندي لأنه لا دليل عليه من نقل أو عقل بل كم من شخص مات فجأة وأعضاؤه سليمة قوية في عز المنعة والقوة.



الْمُطْمَئِنَّةُ \* اَرْجِعِي اِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَةً \* فَادْخُلِي فِي  
عِبَادِي \* وَادْخُلِي جَنَّتِي ۝".

وإن أردت استقصاء أبحاثها فعليك بكتاب "الروح" فإنه  
يهب لك روحا وبنيلك فيما ترجوا نجحا وإن شئت أن ترد  
قالا وقبلا فتذكر قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ  
الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ۝}.  
[هذا] وأصح بفكرك نحو ما قلته وتدبر جميع ما زبرته  
وتأمله تأمل طالب للحق غير كاتم للقول الصدق ولا تنظر  
بعين الحاسد فتلفى لضوء الشمس جاحد<sup>(215)</sup> إذ لم يبق  
والفضل لله سبحانه مجال لإنكار المكابرين ولا حجة بعد  
هذا للمعاندين وغير المطلعين.

فلنكتف بهذا المقدار لئلا يطول الكتاب على ذوي الأنظار  
ويكفي لكل ذي رأي سديد من القلادة ما أحاط بالجيد ولا  
سيما وقد تكفلت بتفصيل هذه المسائل كتب العلماء  
المتقدمين والأئمة المحققين الأفاضل والله سبحانه الهادي  
إلى صوب الصواب والمسمع للجماد كلام الأحياء إذا شاء  
كما أسمع سارية كلام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب<sup>(216)</sup>.

والحمد لله رب العالمين وصلاته وسلامه على جميع

---

(215): كذا في النسخ الثلاثة ومحلّه نصب وسكن على لغة طيء. والله أعلم.

(216): يشير إلى ما رواه عبد الله بن وهب عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أن عمر وجه جيشا ورأس عليهم رجلا يقال له: (سارية) قال: فبينما عمر يخطب فجعل ينادي: يا سارية الجبل يا سارية الجبل (ثلاثا) ثم قدم رسول الجيش فسأله عمر؟ فقال: يا أمير المؤمنين هزمنا فبينما نحن كذلك إذ سمعنا مناديا: يا سارية الجبل (ثلاثا) فأسندنا ظهورنا بالجبل فهزمهم الله. قال: فقيل لعمر: إنك كنت تصيح بذلك. وهذا إسناد جيد حسن كما قال ابن كثير في "البداية" (7/131) ومن هذا الوجه رواه البيهقي في "الدلائل" (3/181/1). وكل ما يروى عن عمر في هذه القصة سوى هذا فلا يثبت مثل ما جاء في "روض الرياحين" (ص 25) أنه كشف لعمر عن حال سارية وأصحابه من المسلمين وحال العدو فإنه لا أصل له وإنما هو من ترهات الصوفية لدعم كشوفاتهم المزعومة. نسأل الله السلامة. وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم.  
وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.  
دمشق 20/ ربيع الأول سنة 1398 محمد ناصر الدين الألباني.

الأنبياء والمرسلين وعلى أشرفهم نبينا محمد وآله وصحبه  
أجمعين الطيبين الطاهرين.  
قلت: جاء في آخر الأصل المطبوع عنه ما نصه: "وقد  
كملت هذه الرسالة تأليف شيخنا العلامة الحبر البحر  
الفهامة فريد عصره ووحيد مصره مؤيد سنة سيد  
المرسلين وقامع المبتدعين خاتمة المحققين مولانا السيد  
نعمان خير الدين أفندي ألوسي زاده رئيس المدرسين  
ببغداد حماه الله تعالى من كيد الحساد وأدام به نفع العباد  
أمين.  
في 8 ربيع الثاني سنة 1329".  
وهو يشعر بأنه منقول عن أصل نسخ في حياة المؤلف  
رحمه الله تعالى.

#### مباحث الكتاب ومسائله

1	مقدمة الطبعة الثالثة
12	مقدمة محقق الكتاب، وقصة الحصول على صورة منه.
13	البدء بقراءتها في الطائرة ووصف المصورة والمنهج في التحقيق.
15	الحصول على مصورتين لنسختين أخريين منه، ووصفهما.
17	بيان علاقة موضوع الرسالة بالتوحيد وموقف الأحزاب الإسلامية من الدعوة إليه بما ينافيه، وأن الاستعانة بالموتى سببه الاعتقاد بأن الموتى يسمعون.
18-19	ضلالة الاعتقاد بالمتصرفين والمدركين من الأولياء وكلام السيد رشيد رضا في ذلك.
19	كلام العلامة صديق حسن خان في جهل المستغيثين بغير الله وعكوفهم على القبور، وسكوت العلماء عنهم!
21	بيان أن المشركين كانوا يدعون الله في الشدائد، وكثير من المسلمين يدعون الميتين!! وذكر حكاية طريفة في ذلك.
22	كلام الإمام الألووسي في ذلك ووصفه الناس في

	استغاثتهم بمن لا يرى ولا يسمع كالخضر وغيره، وشكواهم من تعذر الأمر بالمعروف.
23	بيان أن الغرض من هذه المقدمة هداية الذين يطلبون من الموتى ما كان بإمكانهم في حياتهم كالدعاء لا اعتقادهم بأنهم يسمعون، فإذا تبين لهم أن الموتى لا يسمعون أقلعوا عن مناداتهم.
23	حديث عرض الأعمال وأنه ضعيف.
24	بيان أن الطلب من الموتى ضلال مهما كان القصد، وكلام ابن تيمية في ذلك، وبيان الفرق بين دعاء الميت ودعاء الحي.
26	دعاء من لا يسمع باطل بداهة، وذكر آيات في ذلك واحتجاج إبراهيم بقوله: ﴿لم تعبد ما لا يسمع...﴾ .
27	تنبيه المبتلى بدعاء الأولياء بالفرق بين اعتقاده فيهم السماع وعدمه، وأنه لا فرق بين ادعاء السماع لهم أو الصبر والبطش مثلاً!
28	تحقيق أن الموتى لا يسمعون وبيان أن آيتي نفي السماع عنهم وإن كانتا على المجاز فهما دليل على النفي المذكور من جهة تشبيه أحياء الكفار بهم. وذكر أربعة أدلة مؤيدة لذلك.
30	الدليل الأول: ﴿ولا تُسمع الصم الدعاء...﴾ وتفسير قتادة وابن جرير والقرطبي لها بأن الميت لا يسمع.
31	الدليل الثاني: ﴿...إن تدعوهم لا يسمعون دعاءكم﴾ وبيان أن المدعويين هم الموتى الصالحون الممثلون في الأصنام لا الأصنام نفسها، وكلام ابن القيم في ذلك وذكره الأسباب التي تلاعب بها الشيطان بالمشركين.
31	تأييد ما تقدم بتمام الآية ﴿ويوم القيامة يكفرون بشرككم﴾ والجواب عما يخالف ذلك من أقوال المفسرين.

34	الاستشهاد على ذلك بكلام الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ وتصريحه بعدم سماع المدعويين من دون الله تعالى.
35	الدليل الثالث: حديث قليب بدر، وذكر روايتين له وبيان وجه الاستدلال به من وجهين.
36	قول قتادة والمفسر ابن عطية أن سماع كفار القليب كان خرق عادة ومعجزة له ، وانظر ( ص، و) الآيات البيئات).
37	إقراره الصحابة على ما يشعر أن الموتى لا يسمعون.
38	رواية صريحة في احتجاج عمر على ذلك بآية إنك لا تسمع الموتى وإقرار الرسول إياه.
39	من الفقه الاعتناء بتتبع ما اقره خشية الضلال في الفهم والمثال حديث القليب، وذكر مثالين آخرين.
40-41	المثال الأول: حديث لا يدخل النار أصحاب الشجرة، واستدلال حفصة وإقرار الرسول إياها وما فيه من الفقه.
41	المثال الآخر: حديث غناء الجاريتين في بيته وقول أبي بكر: مزمار الشيطان في بيت رسول الله ! وإقراره إياه، وما يستنبط منه من تحريم آلات الطرب وتفصيل القول في ذلك.
42	الرد على ابن حزم في زعمه أنه أنكر على أبي بكر قوله المتقدم، واستدلاله بالحديث على إباحة آلات الطرب في كل وقت، وقول ابن القيم بخلافه وبيان أن الحديث يدل على التحريم إلا الدف في العيد فقط.
43-44	الدليل الرابع: حديث: إن لله ملائكة سياحين... وبيان وجه دلالاته.
44	أدلة المخالفين، ومناقشتها.

45	الأول: حديث القليب!
45	الآخر: حديث: «إن الميت ليسمع قرع نعالهم...» والإشارة إلى أحاديث أخرى ضعيفة، واستدلال ابن القيم على السماع بتسمية المسلم عليهم زائراً، وبالسلام عليهم، والرد عليه بأمرين.
46	الأمر الأول: زيارته « للبيت ولقبا!!
46	الأمر الآخر: قول الصحابة في التشهد: "السلام عليك أيها النبي...".
47	خلاصة البحث والتحقيق.
49-50	ترجمة المؤلف .
-	صورة الوجه الأخير من نسخة الأصل.
-	صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأولى.
-	صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأخرى.
53	مقدمة المؤلف وإشارته إلى سبب تأليف الرسالة.
54	الفصل الأول
54	في نقل كلام الأئمة الحنفية في ذلك، نص كلام الحصكفي في ذلك.
54	نص الطحطاوي في "حاشية الدر" وحديث قليب بدر، وجوابهم عنه، وموقف عائشة منه.
55	جوابهم عن حديث عائشة، وبيان ما فيه والجواب الصحيح. (ت).
55	أثر علي في السلام على الموتى... والكلام عليه. (ت).
56	حديث خفق النعال وتخريجه. (ت) .
56	نص كلام ابن عابدين في ذلك وجوابه عما يشكل عليه، مع التعليق.
57	نص كلام ابن الهمام، وحديث تلقين المحتضر، وفيه رأيه في التلقين بعد الدفن والتعليق عليه.
58	طرف من حديث التلقين، وأنه لا يصح. (ت).
58	سبب تأويل حديث المحتضر عند الحنفية أن الميت لا يسمع، وجوابهم عن حديث القليب.

59	الجواب الاصح عن حديث القليب، واستظهار أن منادة الكفار بعد هلاكهم تقريباً سنة قديمة من الأنبياء. (ت).
59-60	جواب ابن الهمام عن حديث قرع النعال، ورأيه في التلقين بعد الموت.
60	كلام الطحطاوي في حاشية "المراقي" والعيني في "شرح الكنز".
61	نص كلام ابن نجيم في "البحر" وابن ملك في "المبارق" وتنبيه علي وهم. (ت)
61	اتفاق نصوصهم على أن الميت لا يسمع كما قالت عائشة.
62	تتمة في التلقين بعد الدفن.
62	أقوال الحنفية فيه، وهي ثلاثة، احدها للشافعية.
63	الرد على من قوى حديث التلقين بالشواهد، وتأييد قول ابن عبد السلام بأنه بدعة ومالك بأنه مكروه. (ت).
63	حديث قراءة (يس) عند الميت، وبيان وضعه. (ت).
63-64	اختلاف الحنابلة في التلقين وترجيح المرادي منهم عدمه، (ت) وهو مذهب ابن حزم. (انظر ص-).
65	الفصل الثاني
65	في النقل عن وافق الحنفية في عدم السماع من المذاهب الثلاثة وغيرهم.
65	قول المارزي وغيره من المالكية.
65	عبارة السفاريني الحنبلي في ذلك.
66	قول ابن رجب وغيره من الحنابلة وجوابهم عن حديث القليب.
67	ما احتج من أجاز السماع في الجملة وحديث شهداء أحد وأنهم يردون السلام، والجواب عنه، وبيان ضعفه (ت).
67	حديث آخر في رد الموتى السلام، وبيان أنه

	منكر. (ت).
67	حديث: "ما من أحد يمر بقبر أخيه... " وتضعيف ابن رجب إياه، وحديث آخر بمعناه فيه وضاع. (ت).
68	نص حديث عائشة في توهيمها لابن عمر في روايته لحديث القليب، وجواب السهيلي عن توهيمها.
69	الاختلاف في المراد بآية "إنك لا تسمع الموتى" وقول الحافظ أن عائشة حملتها على الحقيقة وأنه قول الأكثر.
69	بيان أنه لا دليل على ما ذكر الحافظ في عائشة. (ت).
69	توفيق ابن التين بين حديث ابن عمر وحديث عائشة.
70	ذكر الخلاف في السؤال في القبر، وما ثبت منه في الحديث.
70	الإشارة إلى حديث البراء الطويل، وتصحيحه. (ت).
70	نص قول الحافظ ابن حجر في طريق الجمع بين الحديثين السابقين وبيان ما فيه. (ت).
71	توفيق المناوي والطبيبي بين حديث القرع وآية عدم سماع الموتى.
72	تعجب المؤلف من أحد الحنفية لزعمه أن السماع مجمع عليه وأنه مذهب أبي حنيفة ورده عليه.
72	أمثلة من الأحاديث الصحيحة لم يأخذ بها أبو حنيفة لأنها مؤولة عنده فلا يُنسب إليه القول بها لقوله: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وبيان أن هذا ليس على عمومته.
73	بيان متى ينسب إلى الإمام القول بحديث مخالف لمذهبه. (ت).
74	الفصل الثالث

74	في حياة الأنبياء البرزخية، وفي أن النعيم للروح والبدن، وزيارة القبور.
74	حياة الأنبياء البرزخية، وبيان أن رزق الشهداء ليس في القبر. (ت).
75	حديث: «الأنبياء أحياء في قبورهم» وأنه صحيح. (ت).
75	حديث: «مرت ليلة أسري بي على موسى...» وشرح المناوي له.
75	لا يجوز التوسع في حياة الأنبياء البرزخية بالأقيسة. (ت).
76	الاختلاف في كيفية رؤية النبي «للأنبياء ليلة الإسراء».
76	أجسام الأنبياء لا تأكلها الأرض، وأن السلام عليه «يلغى»، وذكر نص الحديثين في ذلك، وتخرجهما. (ت).
77	متى يقال جاء في "الصحيح" وما المراد به اصطلاحاً وخطأً من أطلق ذلك على حديث: «ما من أحد يسلم علي...» (ت).
77	حديث "من صلى علي عند قبوري سمعته..." وبيان وضعه، وأنه لا دليل في سماعه «، وقول ابن تيمية في ذلك. (ت).
77	النعيم والعذاب في القبر للروح والبدن.
78	سؤال منكر ونكير حق ثابت في الحديث الصحيح، وذكر شواهد له. (ت).
78	حديث: «إن العبد إذا وضع في قبره...» وتخرجه. (ت).
78	عذاب القبر للكافر والعاصي أي للروح والبدن عن الجمهور خلافاً لابن حزم وسياق كلامه في ذلك المتضمن عدم سماع الميت.
79	نفي ابن حزم صحة خبر أن أرواح الموتى ترد عند المسائلة وطعنه في رواية المنهال بن عمرو والرد عليه في ذلك.



81	إسناد قصة تعزية ابن عمر لأسماء في ابنها الزبير، وبيان ما فيه من الجهالة، وإشارة ابن كثير إلى تضعيفها. (ت).
81	تصحيح خطأ وقع في متن القصة. (ت).
82	تفسير ابن مسعود لآية ﴿ربنا أمتنا اثنتين...﴾ وتخريجها. (ت).
82	رؤيته ﴿لموسى في السماء السادسة أو السابعة، وبيان سبب الشك المذكور. (ت).
83	رد ابن القيم على ابن حزم في كلامه المتقدم وبيانه ما فيه من حق وباطل، وتحقيقه القول في الحياة البرزخية.
83	أنواع تعلق الروح بالبدن خمسة وبيانها.
84	تتمة: كلام الأمدى في عذاب القبر وسؤال منكر ونكير، والحياة البرزخية، والخلاف في ذلك، واضطراب المعتزلة فيه، وميله إلى نفي الحياة بعد السؤال.
85	استدلالة على الحياة البرزخية بأية (الإماتتين) وبيان أنه خلاف التفسير المأثور.
87	قصة صاحب السكة وما فيها من الغرائب، وبيان أن في سندها من لا يعرف. (ت).
88	زيارة القبور.
88	نص الشرنبلالي في "المراقى" فيها، وفي بعض آدابها.
88	حديث: قراءة ﴿يس﴾ عند الزيارة وبيان أنه موضوع كحديث قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾. (ت).
89	كراهة مس القبر وتقبيله وأنه من عادة الكفار، والرد على من أجاز ذلك للتبرك!! (ت).
89	الخلاف في القراءة على القبر، والجمهور على الكراهة.
89-90	حديث: "لا ينبغي لجيفة مسلم... ضعيف والنظر في إهداء الثواب لغيره. (ت).
90	المقصود من هذه الرسالة بيان قول الحنفية أن

	الميت لا يسمع عندهم ولا عند غيرهم، وجواب المؤلف عن سؤال كيف يصح مع ذلك مخاطبة الأموات بالسلام.
91	أحاديث فيها مخاطبة من لا يسمع. (ت).
91	الرد على ابن القيم في قوله: "السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال! ونقضه بسلام الصحابة على النبي ﷺ في التشهد! وتوجيه ابن تيمية لهذا السلام بما ينافي كلام ابن القيم.
92	جواب الباجي وعباس عن السؤال السابق، والنظر فيه. (ت).
92-93	جواب الحنفية عن السؤال وتبني المؤلف إياه.
94	الخاتمة في الخلاف في مستقر الأرواح في البرزخ.
94	ترجيح أن أرواح المؤمنين عموماً في الجنة. (ت).
95	أثر في أن أرواحهم بـ (الجابية) ...!
95	أثار أخرى.
96	قول ابن حزم في ذلك ورده وتفريق ابن عبد البر بين الشهداء وعامة المؤمنين، وبيان ما فيه. (ت).
96	أثر ابن عباس وابن عمر في أرواح الشهداء وتخرجهما. (ت).
97	حديث مسلم في ذلك، وبعض الآثار.
97	توفيق ابن القيم بين الأحاديث والآثار.
98	حديث: نسمة المؤمن طير... ﷻ وشرحه.
98-99	أقوال أخرى غير إسلامية.
99	مسائل: الأولى: في تلاقي الأرواح، وفيها حديث حسن. (ت).
99-100	الثانية: هل تتلاقى أرواح الأحياء وأرواح الأموات؟ وتفسير آية: ﷻ الله يتوفى الأنفس... ﷻ، وأثر ابن عباس وفيه نظر.
100	الثالثة: هل الروح تموت؟ والخلاف في ذلك

	وشعر المتنبي فيه.
100	احتجاج بعضهم على موتها بحديث ضعيف! (ت).
101	الدليل على أن الروح لا تموت، وشرح شعر المتنبي في ذلك. (ت).
101-102	الرابعة: الاختلاف في حقيقة الروح وفي غيرها. ومسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد، ومن حكى الإجماع فيه.
102	آية أخذ الميثاق، وحديث خلق الأرواح قبل الأجساد وتخرجه وبيان ضعفه الشديد. وذكر حديث آخر صحيح يغني عنه. (ت).
103	تأويل البيضاوي لآية الميثاق، والرد عليه من جمع من العلماء وبيان ما يجب على المفسر المحقق من التزام تفسير السلف.
103	حديث تطور الجنين في الرحم، وتخرجه، ورد الألوسي (الوالد) على تأويل البيضاوي السابق وعلى المعتزلة. (ت).
104	ماهية الروح في الكتاب والسنة.
105	إشارة المؤلف إلى قصة عمر مع سارية، وسوفها بتمامها من الوجه الثابت، وأنها لا أصل لها من غيره. (ت).